﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ ﴿١١﴾
لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾

الطوفان والجارية

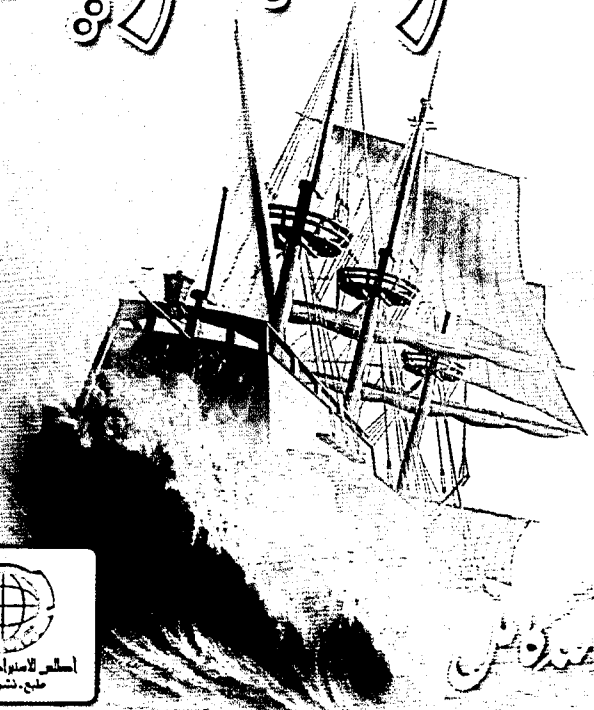

الدكتور
عمر عبد الرحمن

أطلس للأسواق والنشر
طبع. نشر. توزيع

الدكتور
عمر عبد الله كامل

الطوفان والجارية

﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ ﴿١١﴾
لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾

المكتب الإسلامي للطباعة والنشر
طبع . نشر . توزيع

الكتـــــــاب: الطوفان والجارية

تـــــــأليف: الدكتور عمر عبد الله كامل

رقـــم الإيـــداع: ١١٩٣٢ / ٢٠١٣ م

الترقيم الـــدولي: ٧- ٩- ٠٧٣- ٩٠- ٩٧٧-٩٧٨

ســـنة النـــشر: ١٤٣٥ هـــ - ٢٠١٤ م

الناشـــــــر: أطلس للاستيراد والتصدير

طبع - نشر - توزيع

المطـــــــابع: مطبعة أطلس للاستيراد والتصدير

٣ ش مدكور - المنطقة الصناعية - العباسية

تليفون وفاكس: ٢٤٦٧٠٥٥٨

التوزيـــــــع: ش السيد الدواخلي - أمام باب جامعة الأزهر - سيدنا الحسين

تليفون: ٠١١١٠٢٠٧٣٧٦

حقوق الطبع محفوظة

"ويل للعرب من شر قد اقترب"

هذه الجارية

هدية من محب للحاكم والمحكوم في جزيرة العرب

مقدمة

إن معالجة القضايا السياسية يرتبط بالاقتصاد، والاقتصاد يؤثر في المجتمع، والمجتمع يؤثر في التعليم، والتعليم يتأثر بهم ويؤثر فيهم.

فنحن أمام كتلة تجسد تفاعلات علاقات المجتمع لا يمكن تثبيت عنصر من عناصرها كما يحدث في منهج التحليل الطبيعي والكيميائي، فالتحليل الاجتماعي بكافة جوانبه تحليل ديناميكي يؤثر ويتأثر.

إن الفتنة التي تحياها الأمة العربية والاسلامية طال أمدها، واشتد خطرها، وكلما ازداد تجاهل أسبابها، والتعامي عن دوافعها، كلما تفاقمت حتى أصبحت كالدائرة يفضي بعضها إلى بعض، وتزداد قوتها ويشتد خطرها كلما اقتربنا من المركز.

ولقد حذر ﷺ من فتنة الدُّهيماء[1] ولا أحسب إلا أننا مقبلون عليها، فكل النذر تحذر منها، وجميع الظواهر تشير إلى اقترابها.

وما دفعني إلى كتابة هذا الكتاب - والله يشهد على ما أقول - إلا حب النصح، وصدق الكلمة، وإرادة الخير، فإن الألم يعتصر قلبي، ويقلق نفسي على واقع أمتنا ومصيرها الذي تسير إليه.

---

(١) الدُّهيماء : تصغير الدهماء. يريد الفتنة المظلمة، والتصغير فيها للتعظيم، وقيل : أراد بالدهيماء الداهية كما في "النهاية" ٢ : ١٤٦ لابن الأثير، وحديث الدهيماء رواه الإمام أحمد في مسنده ١٢٢/٢، وأبو داود في كتاب الفتن (٤٢٤٢) وفيه قوله ﷺ : "ثم فتنة الدهماء لا تدع أحداً من هذه الأمة إلا لطمته لطمة فإذا قيل : انقضت تمادت، يصبح الرجل فيها مؤمناً، ويمسي كافراً".

في حياة كل أمة مفاهيم أساسية تحرص عليها، وتعمل على ترسيخها، وتسعى إلى نشرها، وهي تمثل في حقيقتها: ثقافة الأمة أو حضارتها وهي هويتها، ولن يفلح أي نظام إذا صادم الهوية الوطنية.

وأكثر ما يهتم به قادة الفكر والثقافة هو نقلها من حيز النظر إلى المعرفة الهادفة المحركة التي تحدث تفاعلا وتأثيرا في الفرد والمجتمع.

فالثقافة في حقيقتها هي الصورة الحية للأمة، فهي التي تحدد ملامح شخصيتها وقوام وجودها، وتضيء سيرها في الحياة إلى المعرفة الهادفة المحركة التي تحدث تفاعلا وتأثيرا في الفرد والمجتمع.

إنها عقيدتها التي تؤمن بها، وتاريخها ورموز هذا التاريخ.

الثقافة عنصر مهم في رقي المجتمع، ومن أبرز عوامل التغيير في المجتمعات الإنسانية. وإن ثقافة أي أمة يجب أن تقوم على القيم الأساسية التي تعطي المجتمع ملامحه الصحيحة، والقيم الإسلامية هي معيار ثقافتنا، والإسلام لا يقيم أي وزن لما تواضع الناس عليه من قيم المادة والقوة، والجنس واللون والقطر والقبيلة... وما إلى ذلك من القيم التي تجردت عن العدل والإحسان والنهي عن الفحشاء والمنكر والبغي ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾[1]

---

(١) النحل (٩٠)

وهذه الآية من أجمع الآيات في القرآن الكريم، فقد جمعت زمام المأمور به والمنهي عنه.

إن هذه المقدمة كانت جزءا من كتاب دائرة الفتنة الذي طبع قبل أحد عشر عاما، وقد كان له عنوانان: الأول دائرة الفتنة وسبل الخروج منها، والثاني ويل للعرب من شر قد اقترب.

وإن مما أدركه الناس قول أحدهم: توقع زوالا إذا قيل: تم، ولكل شيء إذا ما تم نقصان، فحال الكائن الحي ضعف فقوة فضعف، وكذلك الدول تشيخ وتضعف وتترهل إذا سكنت وركدت وظن أهلها أنهم وصلوا إلى التمام، وركنوا إلى الدعة واستمراء الباطل والظلم، فينخر الظلم في عظام الدولة، وإن جاز لي فسأقول: توقع زوالا إذا قيل: ظلم.

وهذا مقتبس من قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((الذَّنْبُ لا يُنْسَى، وَالْبِرُّ لا يَبْلَى، وَالدَّيَّانُ لا يَمُوتُ)) [1]، فمن أراد أن يظلم فليبحث عن مكان لا يراه فيه الله عز وجل، وهيهات، فالديان لا يموت ولا تخفى عليه خافية.

وكالعادة.. لا أستطيع أن أحدد مكانا أبدأ منه الكتاب، فهي حلقة يفضي بعضها إلى بعض، وأي موضع منها قد يكون البداية، ولا بد أن

---

(١) مسند أبي حنيفة (٤٥٨) – المقاصد الحسنة للسخاوي (٧٩٧)

تبلغ النهاية، وتدور وتدور، فإن أهملت جاءت بعظائم الأمور، ومعظم النار من مستصغر الشرر، فالمشكلة ليست في العمى، وإنما في التعامي عن أمور واضحة، وأشد أنواع الكذب الكذب على النفس خصوصا لدى المسؤولين، ولو أدركوا أن المهم ليس إقناع ذواتهم بل إقناع الآخرين لعرفت أسباب الأحداث التي أطاحت بأنظمة كنا نظن أنها قوية فإذا بها أوهى من بيت العنكبوت.

ومتى اكتشف الناس سر قوتهم وأسرار ضعف الأنظمة حل الدمار والخراب، لأنه لا قائد يوجههم حينئذ، فحتى سرب الطيور وقطيع الغنم لا بد له من قائد، فمتى فقدت التجمعات القيادة فقدت القدرة على التوجه السليم وتنازعتها الأهواء، وأصبح المجتمع في حالة يترحم فيها على الظلم السابق، وهذا ما رأيناه في كثير من الدول.

جدة

(ربيع الأول – ١٤٣٤ هـ)

خصائص الثقافة العربية والاسلامية

للعنصر الأخلاقي فيها مكان رحيب.فقد جاء الإسلام ورفع الأخلاق مكانا عليا حين جعلها غاية الرسالة : (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) [1]

إن فساد الخلق دليل فساد الإيمان، أو فساد العبادة، فإن ارتشى الرجل، وكذب، وبغى وظلم وتكبر وتجبر فلا شك أنه نسى أن الله أكبر.

والأخلاق لا تتجزأ إلى أخلاق لمعاملة المسلمين، وأخرى لغير المسلمين، فالخير خير للجميع والشر شر على الجميع، ولا مكان لذلك المبدأ الخطر الشرير : أن الغاية تبرر الوسيلة، بل هي لا تؤمن إلا بالوسيلة النظيفة للغاية الشريفة، ولا تصل إلى الحق بالخوض في الباطل. فإن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا.

وهي تقوم على اعتبار ان الإنسان (مخلوق مكرم) من ربه: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء : ٧٠]. وهي تكرم الإنسان من حيث هو إنسان، بغض النظر عن جنسه أو لونه، أو لغته أو موطنه، أو طبقته، بل عن دينه نفسه، فهو مكرم بإنسانيته قبل ديانته.

---

(١) رواه ابن سعد والبخاري في الأدب المفرد، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي والبيهقي في الشعب: كلهم عن أبي هريرة.

ولهذا اشترك فيها عرب وعجم، بيض وسود، أغنياء وفقراء، ملوك وسوقة، مسلمون ونصارى، ويهود ومجوس، فهي مفتوحة لكل الجماعات البشرية، غير مغلقة على نفسها، فالإسلام نفسه من أول يوم جاء يقول: (يا أيها الناس)، لا (يا أيها العرب)، ويدعو إلى الله (رب العالمين)، لا (رب المسلمين ولا رب العرب وحدهم).

وإن حسابهم على ما ضلوا فيه، أو انحرفوا إنما هو إلى الله يوم القيامة، وليس إلى الناس اليوم، وفي هذا يقول الله لرسوله في شأن المخالفين: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥].

ولهذا وسعت هذه الثقافة وهذه الحضارة غير المسلمين، وفسحت لهم مكانا في مجتمعاتها، وأعطتهم ذمة الله وذمة رسوله، وبقي هؤلاء على عقائدهم وعباداتهم وشعائرهم.

إنها ثقافة التنوع، فهي ليست مجرد ثقافة دينية لاهوتية، بل هي ثقافة واسعة متنوعة، إنه التنوع الشامل، أو الشمول المتنوع.

وهذه الثقافة تمثل الوسط،ومع أن الطرفين قد يوجدان داخلها، إلا أن الصبغة العامة لهاوسطية الإسلام: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. التوسط بين العقل والوحي، بين العلم والإيمان، بين المادة والروح، بين الحقوق والواجبات.

والثقافة الدينية تستفيد من الثقافة العلمية.

وهي لا تدعي أنها تنشئ كل شيء من عدم، بل إنها جاءت متممة لما كان قبلها لا مبتكرة، مصححة للمسيرة التي داخلها بعض التحريف أو الانحراف، ولهذا قال رسولها عليه الصلاة والسلام: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)، فهو متمم لا مبتدئ، ومكارم الأخلاق لم تقطع جذورها من الدنيا، بل هي موجودة، وإن كان فيها قصور وتناقص، ومهمته أن يتممها ويكملها.

ومقتضى هذا التكامل أنها لا تجد مانعا شرعيا يمنعها من اقتباس الحكمة، والتماس العلم النافع.

فالثقافة تميز بين التاريخ كتسلسل أحداث وبين الومضات الحضارية في التاريخ فليس كل التاريخ حضارة، وليس كل التاريخ يصلح للبناء عليه، فكما احتوى على ومضات حضارية مضيئة احتوى على ظلمات وتناقضات لم تسجل إلا لأنها حدثت، والتفكير الموضوعي هو الذي يفرق بين هذه وتلك.

هل يمكننا اليوم أن ندعي أن هناك ثقافة عربية، أو إسلامية واحدة مطبقة بمعنى أننا نعيش في سلم ثقافة بين الأنا و الأنا، فنحن العرب والمسلمون نحوي من التناقضات الكثيرة مما يشغلنا عن البحث بين التناقضات بين الأنا والآخر (الغرب).

ولقد وجد الفكر التبريري مشجبا يعلق عليه أخطاءه وهو الغزو الفكري حتى سيطرت هذه الفكرة على الفكر العام ونسينا واقعنا المرير بين الأنا والأنا.

إن واقعنا الثقافي اليوم يعاني حالة من الفوضى الوجودية، فشريحة رجعت إلى التاريخ كهروب من الواقع ولم تميز بين التاريخ والحضارة، فما زالت تحمل في طياتها نفس المرض وهو عدم الوئام بين الأنا والأنا، فكل الذي فعلته هو رد فعل لتيار الاستغراب.

وهنالك غالبية كبيرة قنعت من الثقافة بالنفعية والارتزاق والعيش- كالنبات المتسلق- على ذوي النفوذ، والدوران في فلكهم والنمو تماما، ولكن في اتجاه منفصل عن التفاعل مع حاجات المجتمع فلم تنتج لنا إلا أدبيات المحاباة والتبرير والتسويغ.

وفئة مشرفة ناضلت حتى في أقصى ظروف القسوة والطغيان، ولكن الذي يهمنا في التاريخ اليوم الجوانب المادية والفتوحات العسكرية، أما العبر الحضارية والفكرية فلم نوفها حقها من الدراسة، وكأنها جانب أريد له أن يقصى من التاريخ ولا يفهم.

إن بناء ثقافة تعبر عن رأي الكل وتجلب السلم بين الأنا والأنا لابد أن تقوم على دراسات إنسانية نستلهم بها الومضات الحضارية في تراثنا العربي الإسلامي، ولابد أن تقوم على حرية فكرية ثقافية كالتي كان يسأل بها البدوي رسول الله ﷺ من غير خوف، وكالتي تعارض بها امرأة عمر بن الخطاب، وعلى تواضع الحكام والمسئولين كتواضع رسول الله ﷺ حينما قال: "إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد" [1] وليس كما نرى من تكبر، بل تأله عظماء اليوم.

---

(١) سنن ابن ماجه (٣٣١١)

ونظرة ثقافية إلى متطلبات عصرنا ومجتمعنا، نجد أننا نعيش خارج إطار زمننا وظروفنا. وإن الفكر الفقهي كان يقيم اعتبارا (كبيرا) لاختلاف الزمان والمكان، فقول الفقهاء باختلاف الزمان والمكان أمر لا ينبغي أن يغيب عن الأذهان، وإن العنصر الأساسي في ديمومة الإسلام أنه اشتمل على ثوابت وترك مجالا فسيحا للمتغيرات[1].

فقد كانت طبقة الفقهاء (وهم القادرون على استنباط الأحكام من النصوص الشرعية) بادئ ذي بدء طبقة صافية، فكانت صنعتهم صنعة مفاليس، فكان الفقيه منهم- الذي قامت على أكتافه الدعوة- يمتهن مهنة أخرى للارتزاق، فمهنة التدريس لم تدر مالا، لذلك نجد أن غالبية العلماء كانت من الطبقات الوسطى، حتى أنه اشتهر بين الناس أن الكامل في المعرفة محروم من الحظ، وأنه قد حوسب بما رزق من المعرفة، واقتطع ذلك له من الحظ (ابن خلدون) وصار منتحله محتقرا عند أهل العصبية والملك كما ذكر ذلك (ابن خلدون) فغزا القهر والفقر العلم والعالم والمثقف، فلا عصبية تحميه، ولا مال يغنيه، فاضطر كثير منهم للانتقال إلى مرحلة التبرير، لذلك نجد أن أكثر العلماء في التاريخ جرأة في الاجتهاد وقول الحق هم مالكو قوتهم.

---

(١) تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان والعرف والحال، من خصائص الفقه الاسلامي، وقد قرر ابن القيم وغيره: "أن الفتوى تتغير وتختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والعوائد والنيات" وعقد ابن القيم فصلا ممتعا في كتابه: "إعلام الموقعين" ٣: ١٤-١٥، وأنظر كتاب: "عوامل السعة والمرونة في الشريعة الاسلامية" للدكتور القرضاوي ص ٧٦ - ١١٤.

لقد امتد انكفاء فئات كثيرة من الرموز الثقافية ليكمل دور الفقيه المثقف المعاصر طمعا في سلطة أو جاه أو رزق أو خوفا من العواقب، بل وفي كثير من الأحيان استخدم الفقهاء والمثقفون كواجهة للتبرير الشرعي للنظم السياسية القائمة.

وبالرغم من هذا قبلت فئة بشظف العيش لتتابع رسالتها في نشر العلم فقد تركوا الجوانب السياسية بشكل مطلق، وانكبوا على تعليم الجوانب الأساسية في الدين.

لذلك نجد أن الفكر السياسي الإسلامي ظل جامدا يحكمه قانون الطوارئ الذي أعلن في ظل الدولة الأموية، واستمر إلى الآن بأشكال مختلفة تحوي ذات الجوهر (خشية الفتنة). إلا أن الدراسة الدقيقة لمعنى الخلافة في زمن الخلافة الراشدة كانت ذات مفهوم متسع.

مفهوم الخلافة :

انتخبت الغالبية من أهل الحل والعقد والسابقة في الإسلام أبا بكر، واختار الأمير المنتخب بناء على انتخابه خليفة له ارتضاه للأمة بناء على قبول الناس له، فكأن بيعة أبي بكر انسحبت على عمر فكان تصرفا من تصرفاته، وأما الشكل الآخر فكان اختيار عمر رضي الله عنه لستة يمثلون الطبقة العليا من السابقين، وهذا شكل آخر من أشكال الديمقراطية الحديثة، إذ يتولى البرلمان انتخاب الحاكم، ثم عادت إلى الانتخاب العام في زمن سيدنا علي، فهذا أكثر من مفهوم لمعنى ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى ٣٨] مما يعني

سعة ومرونة النص، فإن كان الصحابة السابقون فهموها على هذا المنوال فأي دعوة تقبل بأن الإسلام لا يقبل الديمقراطية ؟ نعم هنالك نصوص كثيرة تدعو إلى عدم الفتنة وكأنها تنظم قانون الطوارئ في الزمن الذي يحتاج إلى إقامة الطوارئ، وأما في الظروف العادية، وعند انتشار الوعي والعدل فالقاعدة الأساسية معلومة كما سبق.

الانفصام بين الناس وبين العلماء :

نشأ الانفصام بين الناس وبين العلماء، فاتهموهم جميعا بمهادنة السلطة (على أن الأمر لم يفهم ولم يدرس بطريقة واقعية)، وورث المثقف والإعلام دور الفقيه، ولكنه الفقيه المنتفع الذي لا يملك قوت يومه ولا العصبية التي تحميه في غالب الأحوال، فأصبح صدى وبوقا يزعج الضمير الوطني أكثر مما يمثله.

هناك مثقفون امتهنوا السياسة وماتوا على بلاطها، ماتوا فكريا في أحضان الشعارات والانتماءات إلى الأقليات المختلفة، سواء الأقلية السياسية الحاكمة أو المعارضة، وأصبح انتماؤهم إلى الأيديولوجية بصرف النظر عما تحققه أو تعبر عنها هذه الأيديولوجية منصرفين عن مهمة المثقف الأساسية وهي الانتماء إلى الشعب والأمة.

فلم يعد يشارك في بناء وتحقيق الآمال وعمت حال الغربة، فإما راحل إلى الماضي، وإما مستورد من الخارج، وانتفى مذهب الوسطية ولفه صمت عميق بالرغم من أنه يمثل الغالبية العظمى، ولكنها الصامتة، فلو راجعنا الفكر العربي للمئة عام المنصرمة، نجد

أن الفكر تراوح بين فكر اشتراكي وشيوعي وقومي بحثا عن صيغ وحلول جاهزة ولدت في مجتمعات مختلفة عن مجتمعاتنا، فجاءت تطبيقاتها مخيبة للآمال، وأصبحت شعاراتها مقززة للنفس لبشاعة التطبيق من ناحية، وعدم الانطباق مع حاجات المجتمع من ناحية أخرى، فما عادت كلمة الوحدة، أو الحرية، أو المساواة، أو تكافؤ الفرص تعني لدى المواطن إلا أنها ستار الظلم والاستبداد وحلول نظام بفئة جديدة محل نظام آخر.

إن من أهم مهام الثقافة المزج بين التناقضات على نحو يولد من تناقضها طاقات للحركة والتجديد، ويجعلها تثمر في ظلال قانون التكامل التناقضي، وقيل قديما : (لا تشعر بقيمة الجمال حتى ترى شيئا من القبح، ولا تشعر بقيمة الصحة حتى ترى شيئا من المرض).

حينما يصبح المثقف غير قادر على الدمج ينقلب الوضع إلى نزاعات ثقافية وصراعات ثقافية، وأصبحت ثقافتنا مصدر انقساماتنا، فإذا لم نستطع المواءمة بين ثقافة العصر وأصالة التراث فكارثة سوف تحل بنا لا محالة.

إن الإبداع الثقافي هو الذي يبحث عن حل لمشاكلنا من داخل قيمنا وليس بالاستيراد الكامل والاغتراب الكامل الجغرافي والزمني، وإن من يظن ان الحياة شكل واحد يخطئ كثيرا.

ولقد أصبحت الأنظمة التي تنادي بالحرية هي أول من يحجب الحرية ويمنع الآخرين فنسوا أن الحرية كل لا يتجزأ، فلا يمكن أن تبني حضارة بعيدة عن مناخ الابداع المتمثل في الحرية الفكرية المنضبطة.

التيارات الفكرية والثقافية

ظهرت تيارات فكرية وثقافية متعددة في الوطن العربي كالإسلامية والاشتراكية والقومية، ورفعت شعارات كثيرة، ولكن ما أن يصل تيار من التيارات إلى السلطة حتى يستحيل التيار إلى نوع من الدكتاتورية المعلنة أو المبطنة، حتى وإن اتخذت أشكال ديمقراطية وهمية، ففي باطنها تحمل الكثير من الانتهازية.

واختلطت المفاهيم خلطا فأصبحنا لا نستطيع أن نفصل بين كل تيار وآخر، ففي كثير من الأحيان التبس المفهوم القومي بالمفهوم الاشتراكي، فلا نجد حزبا واحدا من أحزاب القومية إلا وخلط في هذا المفهوم، ولم نجد فكرا قوميا صافيا إلا ويحمل ايديولوجية غريبة عن تربة الوطن العربي.

ولقد توهم التيار القومي العربي مشكلة لا وجود لها وهي عملية ضرورة فصل الدين عن الدولة تقليدا للغرب ورغبة في التخلص من النفوذ العثماني، وهكذا نشأت ارتباطات أفكار الأحزاب القومية بالعلمنة، باستيراد قوالب جاهزة ليست من غراس المجتمع ولم تتطور في البيئة الإسلامية، فصادمت الذاكرة التاريخية العربية، وصادمت المكون الأساسي للثقافة العربية ألا وهو الإسلام، لذلك لم

يكتب لهذه التيارات البقاء، ونشوء تيارات حديثة اقليمية تتجاوز حدود الدولة الواحدة، مثل الاتحاد المغاربي والتعاون الخليجي واليمن الكبرى، كلها نتيجة التطبيق الخاطئ للفكر القومي الذي حمل بعناصر غريبة وإيديولوجية نابعة من مجتمعات أخرى.

وكرد فعل للإيديولوجيات التي رافقت وتلبست بالفكر القومي نهض الفكر الإسلامي للمحافظة على الهوية الإسلامية بتيارات مختلفة، منها المعتدل، ومنها المتشدد، ومنها الإرهابي، ومنها الراغب في عودة الخلافة ولو بالقوة والتنظيمات السرية. وكل هذه الانقسامات في الفكر العربي المعاصر مردها إلى انتفاء لغة الحوار، وعدم وضوح الرؤيا، وتوهم التناقض في أحيان اخرى.

فمن يعتقد أن الوصول إلى الأمة الإسلامية وإلى توحيدها أو تعاونها فعلياً مختزلا مرحلة تضامن الأمة العربية كمرحلة أولى فهو مخطئ، فافتعال الأزمة بين الفكر القومي والفكر الإسلامي أمر بني على خطأ، وعلى توهم، وعلى عدم وضوح الأهداف.

وأقول: التضامن والتعاون مطلوبان، أما الخلافة أمر لا يكون لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "الخلافة ثلاثون سنة" [1] وكل ما جاء بعدها ممالك وسلطنات فيها العادل وفيها الظالم.

---

(١) صحيح ابن حبان (٦٨١٤)

خطر التفرق والتمزق :

إن من ينظر إلى وطننا العربي يجد أنه: يضم أكثر من عشرين دولة، كل دولة لها اسمها وعلمها ودستورها وجيشها وتمثيلها... الخ. ولكنها - للأسف كما هو واقعنا اليوم - تتباعد وتتجافى فيما بين بعضها وبعض إلى حد المقاطعة السياسية، بل الحرب الإعلامية، بل الحرب العسكرية في بعض الأحيان.

وبعد أن كنا نتحدث عن الصراع العربي الإسرائيلي، أصبح جل حديثنا عن الصراع العربي العربي !.

لقد قال شوقي : "إن المصائب يجمعن المصابينا" والعرب تحل بهم مصائب كبيرة، وهموم من كل صوب، ولكنهم ازدادوا فرقة واختلافا، وانعكس هذا على فصائل المقاومة الفلسطينية حتى قاتل بعضهم بعضا.

بل البلد الواحد الذي يحكمه حزب واحد، انقسم على نفسه، وبات (الرفقاء) يقاتل بعضهم بعضا بالطائرات والدبابات، كما رأينا في اليمن الجنوبي.

إن هذا التفتت أو التمزق الذي تعانيه أمتنا قد أصاب الوطن العربي كله بالضرر البالغ في جميع نواحي الحياة، وعلى كل الأصعدة : سياسيا وعسكريا واقتصاديا وتكنولوجيا.

القطيعة بين التيارات الثقافية والسلطة الحاكمة :

لقد حصلت القطيعة مرة اخرى بين التيارات الثقافية وبين السلطة، بل وبشكل أقسى فلم تعد السلطة بحاجة إلى المثقف، أو الفقيه لنشر دعاياتها الأيديولوجية بعد أن هيمنت على وسائل الثقافة فانقلب بعض المثقفين خارج السلطة إلى جلادي الفكر داخل السلطة، بل وانفتحت شهية بعض المثقفين إلى امتيازات لا تنتهي ويسعى إلى سلطة أكبر، ولم يعد يقبل بالبقاء على هامش هذه السلطة، وتماما أصبحنا نعيش في زمن خطباء السوء الذين أشار اليهم المصطفى صلى الله عليه وسلم، فلم نجد للمثقف المعاصر دورا حقيقيا، وغاب الوعي عن أهمية عدالة توزيع الثروات وقضايا التنمية والتخلف، وهجرة العقول، وظاهرة التهرب من التعليم لثبوت عدم جدواه كمصدر للرزق لأنه مهنة المفاليس.

ويعيد التاريخ نفسه فأي إبداع ننتظر وأي حضارة مالم تكن هنالك حوافز فعلية، وطالما أن أبطال المسرح الاجتماعي : تاجر العقارات، ومقامر الأسهم، والمقاول غير الشريف، والموظف الراغب في سرعة الإثراء، فهؤلاء لا يقودون إلا إلى كارثة.

إن هزيمة ابن العالم الثالث هزيمة في واقعه اليومي وأكثر الناس شعورا بهذه الهزيمة هو المثقف الذي يتألم من الواقع، وليس له اعتبار أو ذاتية، كأنه مكتوب على المثقف أن يسبح في بحار الألم أو في بحار دمه وكرامته المراقة.

إن المثقفين يرون تأثير الثقافات الأخرى التي تحاصرهم من كل جانب بتألقها وهي تكسح المجتمعات في الدول النامية، ويعانون

عجزا ضاقت به نفوسهم عن تقديم بديل ينبت من البيئة ومن التراث، وهم يرون دائما الفئات الأخرى التي تحاول أن تلبس ثوب التراث من غير إجراء التجديد الذي بشر به المصطفى صلى الله عليه وسلم : (إن الله يبعث على رأس كل مئة سنة من يجدد لهذه الأمة دينها [1].

فالتجديد في معناه العميق : هو البناء والتحديث على الأصول الأساسية القديمة قواعده ضاربة في جذور التاريخ وارتقاؤه يحتوي الزمن المعاصر وحاجاته. ويحز في نفس المثقف أن تصبح الساحة الثقافية ملعبا للتجار فأصبح الكاتب والمؤلف والمفكر لعبة بأيديهم حفاظا على لقمة العيش.

ولا يمكن لثقافة أن تتطور، أو تبدع إلا إذا فتشت عن الأسباب التي دفعتها إلى الكمون والتخلف والخنق لكل إبداع، ففي العصر الذي أتيحت فيه المعلومات لكل مثقف في العالم الغربي كي يبني عليها ويستفيد منها نجد أن المثقف العربي ما زال وحيدا فعليه أن يحصل على الكتاب والمعلومة والإحصائية والدراسات الأخرى بمفرده؛ لأن المعلومة ما زالت تمثل خطرا في ذهن مجتمع العالم الثالث؛ لأنها تسلط الأضواء التي لا يرغب البعض في تسليطها.

إن التفاؤل المفرط نحو تخطيط جماعي ثقافي عربي اصطدم ولا يزال يصطدم بهيمنة السلطة فكان في كثير من الأحيان لإيديولوجيات السلطة مضافا إليها الواقع الاجتماعي بجميع نتوءاته،

---

(١) رواه ابو داود في سننه برقم (٤٢٧٠)، والحاكم في مستدركه ٤/٥٢٢ والحديث صحيح

فالصورة التي رسختها التواصلات الثقافية العربية نتج عنها تباعد إضافي قسم الأمة إلى عدة أقسام كان ظاهرها التحيز لرأي دون آخر، وباطنها هو نقمة من لا يملكون على من يملكون، ولم تفلح عملية استضافة الشعوب الغنية للشعوب الفقيرة بتدبير فرص عمل لها، ولم تفلح أيضا المعونات التي دفعت لزمن طويل.

وستزداد هذه الصورة تشوها بالمد الإعلامي الفضائي العربي إما بتجميل الواقع بما ليس فيه وبالتالي زيادة الوهم العربي الذي نعيشه، أو بنقل سطحيات وقشور الثقافة العربية كالفن الهابط وجلد الغرائز والأحاسيس وبعد ذلك نلقي اللوم على الصراع الحضاري، وعلى الغزو الفكري وننسى أن كل غزو ناجح يقابله استسلام كامل وفراغ وإلا لما وجد الغازي مكانا.

نحن بحاجة إلى نقد موضوعي واستغراق فكري يؤدي إلى إبداع وتجديد، وعلينا أن نخرج من وهم العيش في مفاخر أجدادنا فتلك المفاخر هم الذين بنوها، وليس نحن، وارتداء حللهم لن يساوي بيننا وبينهم، فالذاكرة لم تولد اختراعا قط بقدر ما تدغدغ العاطفة.

وكما قيل: الحاجة أم الاختراع، فلم نتجه مثل أجدادنا إلى الاختراع فكانت الحاجة لدينا أم الاستيراد، فنحن أمة تستورد حتى الثقافة.

إن الوضع الثقافي العام أصبح يؤثر ويتأثر بالأوضاع الاقتصادية، وأصبح أيضا يؤثر ويتأثر بالتوجه الإعلامي من تليفزيون وصحف حيث تبدأ هذه الوسائل في تضخيم الحوادث الفردية وتلوينها.

العلمانية والدين

العلمانية والدين هي الشغل الشاغل للمجتمعات العربية والإسلامية، وحتى نفهم المعنى العلماني وعلى رأسه فكرة فصل الدين عن الدولة لابد أن ندرس نشوء الفكرة حيث نشأت في ظل المجتمع الذي نشأت فيه الدوافع التي أدت اليه.

فإن العلمانية كانت نتيجة لظروف تسلطت فيها الكنيسة على كل مرافق الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية، حتى وصلت إلى الحد الذي لم تعد فيه مقبولة قبولا عقليا بل وصلت إلى جوهر التناقض مع الدين المسيحي.

إن العلمانية في أساسها لم تكن ثورة على الدين المسيحي المتمثل في الإنجيل، وإنما في الهرطقات الكنسية هذا من جانب، ومن جانب آخر كانت الممالك الأوروبية موزعة ولكنها تحت السيطرة المطلقة للباباوات.

فجوهر الإعتراض العلماني ينبغي أن يوجه إلى الممارسات الخاطئة وإلى البدع، وإلى إحتكار الدين وممارسة الظلم بإسمه، وإنفصال المثل عن الواقع والتطبيق.

فعلى ذلك إن الفكر العلماني الذي يدعو إلى فصل الدين عن الدولة؛ بل ويصل إلى حد إنتقاد القرآن في ترتيبه، أو حصره في العبادات فقط أجج وساهم مساهمة كبيرة في تأجيج التشدد والتطرف، فكل فعل له رد فعل مساو له في القوة ومعاكس له في الاتجاه.

وان خطأ الدولة الاسلامية اليوم التي تعتقد أن علاج التطرف لايكون الا بنشر الغلو العلماني لهو خطأ فادح سوف يزيد من مساحة العنف ولاينقصها.

فالمسلمون جميعا وأولهم المعتدلون الذي لايرون العنف سبيلا للإصلاح لن يقبلوا هذا التطرف العلماني، إذ لاحاجة له في الأوساط الإسلامية، فإن أنكر العلماني بعض الاجتهادات والممارسات الملصقة بالدين سواء من بعض العلماء، أو ذوي الخزعبلات يجب أن لايصل الأمر إلى المساس بأصول الدين (الكتاب والسنة).

إن المفهوم العلماني يجب أن لا ينفصل عن الظروف التي نشأ فيها، فجوهر الإسلام الحقيقي لو طبق لما أدى بالتالي إلى تطرف علماني.

إن التطرف الديني يؤدي إلى تطرف علماني، والتطرف العلماني يؤدي إلى تطرف ديني، وكل فعل له رد فعل معاكس في الاتجاه، وإن الدول التي تعتقد أن التطرف العلماني سوف يطفئ التطرف الديني تلعب لعبة خطيرة دفعت أوروبا ثمنها غاليا، ونفس الشيء ينطبق على الدول التي تحمي التطرف الديني فهي لاتقود إلا إلى تفتت المجتمع الإسلامي.

نحن بحاجة إلى دعوة شاملة للحوار، وطرح مشاكلنا اليوم بين العلماء والمثقفين، بين التيارات المختلفة لإحقاق الحق ورحمة المواطن العادي الذي ضاع بين اختلاف أهل العلم دون مبرر،

وضاع غيره من المثقفين، وأصبح كالأعمى الذي يتجاذبه أربعون شخصا، يوجهونه فلم يعد يدرك الصواب من الخطأ، حتى أصبح كثير منهم لا يعنيهم إلا خاصة أنفسهم طالبين السلامة، فالهوى متبع والشح مطاع والظلم متفش.

مفهوم الدين في الإسلام :

الدين في أذهان الكثيرين من الناس اليوم هو عبارة عن أمر شخصي غايته تنظيم علاقة الفرد بخالقه، إن كان يؤمن بهذا الخالق.

ولقد جاءت هذه الصورة للدين من الاطلاع على تاريخ الكنيسة وسجلها الطافح باضطهاد العلم والعلماء في العصور الوسطى، وبطريق التداعي أسيء فهم الإسلام لكونه دينا فالإسلام عقيدة وشريعة ومنهج حياة، والعقيدة هي التصور الكامل لأمر الكون والحياة والذي يعرف به العبد ربا واحدا للعالمين فيتخذه إلها يجعل حياته وقفا على طاعته وعبادته.

والشريعة هي المنهج العملي الذي يصدق العقيدة ويحقق معنى العبادة لأن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ماوقر في القلب وصدقه العمل.

فالدين الذي ارتضاه الله عز وجل للبشرية لم يـنزله للعقيـدة أو العبادة فقط (لاهوت)، ولا بيانا للآداب والفضائل فحسب (أخـلاق)، ولا بيانا للشرائع والأنظمة فقط (قانون)، ولكنه يشمل ذلك كله.

وهكذا نستطيع القول بأن تشريع الإسلام تشريع شـامل، فهـو لايشرع للفرد دون الأسرة، ولاللأسرة دون المجتمع، ولا للمجتمـع منعزلا عن غيره من المجتمعات والدولة ونظام الحكم من مبـادئ الإسلام، وقد أجمع العلماء على ذلك.

توضيح بعض المفاهيم والمصطلحات

مفهوم الشرك الحقيقي :

١- عن جابر وابن مسعود وعمرو بن الأحوص وابن عباس رضي الله عنهم مرفوعا : "إن الشيطان قد يئس من أن تعبد الأصنام بأرض العرب"[١] والروايات في هذا المعنى كثيرة في صحيح مسلم، ومستدرك الحاكم وأبي يعلى والبيهقي وأحمد.

٢- عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : "أتخوف على أمتي الشرك، قلت : يارسول الله أتشرك أمتك بعدك ؟ قال : نعم، أما أنهم لايعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثناً، ولكن يراؤون في أعمالهم"[٢].

٣-عن عقبة بن عامر مرفوعا : "لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخشى عليكم الدنيا"[٣].

٤- وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "لايذهب الليل والنهار حتى تعبدوا اللات والعزى، فقلت يارسول الله : إن كنت لأظن حين أنزل الله تعالى : (هو الذي

---

(١) شعب الإيمان للبيهقي (٦٧٧٤)
(٢) مسند أحمد (١٦٧٩٠)
(٣) صحيح البخاري (٣٧٦٣)

أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) ان ذلك تام. قال : انه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفي كل من كان في قلبه مثقال ذرة من خردل من ايمان.) [1].

وفي كل هذه الأحاديث الصحيحة بلاغ على أن أمته ﷺ لن تعبد الأوثان بعده، ولن تشرك الشرك الأكبر إلا بعد انخرام أنفس جميع المؤمنين في آخر الدهر بعد أن تهب الريح الطيبة التي تقبض أرواح المؤمنين، وأن هبوبها يكون بعد نزول عيسى وقتله الدجال، ومكثه في الأرض ماشاء الله.

فماذا يمكن أن يقول القائلون بعد أقوال رسول الله ﷺ. والفتاوى والتصرفات اذا انبعثت عن تصورات تخالف مابيّنه رسول الله ﷺ تبقى محيرة جدا، لما تنطوي عليه من مخالفة بيان رسول الله ﷺ فيما قال وفيما أخبر.

والردة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه لم تكن فيها عبادة أوثان، وإنما ادعاء نبوات ومشاركة في الرسالة، وتمرد جماعي على الواجبات الإسلامية كمنع الزكوات، والتهاون بالصلوات وبشعارها الآذان الذي يحقن الدم والمال، وما بزغت حتى انتهت بفضل الله ثم بحزم الصديق.

---

(١) صحيح مسلم (٥١٧٩)

فالاستدلال بها على أن عبادة الأوثان كائنة بعده ﷺ قبل الوقت الذي حدده ﷺ لها هو استدلال على الشيء بما هو أجنبي عنه.

فالشرك السائد اليوم هو الشرك الأصغر من خوف ورياء وتكالب على الدنيا، فهنا الداء وهنا المرض، وإن النفس البشرية متدربة على طاعة المشاهد المرئي أكثر من طاعة المنطق الغيبي. فتوازع البشرية لتحصيل أغراض الدنيا مثل غريزة حب البقاء وحفظ النوع والزحام على الربح الأسهل، وحب الرئاسة والحرص على الادخار، وعدم الثبات على الحال تدفعه إلى صرف شيء من العبادة الخفية، مثل الخوف والرجاء.

وبالتالي خفي هذا الأمر على البعض فانجرفوا إلى محاربة الشرك الأكبر غير الموجود فعليا "وفقا" للأحاديث الواردة، وتركوا التصدي للشرك الحقيقي المدمر للمجتمع وهو الرياء والنفاق والخوف والذل لغير الله، وأضاع بعضهم أوقاتهم في صغائر الأمور، فلم نجد عندهم فكرة لحل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وكأن الإسلام دين المظاهر، ولم يحاربوا الفقر وابنه الجهل وابنه المرض الذي أدى إلى استمرارية الدوران في تخلف الأمة الإسلامية والعربية.

فالشرك الحقيقي يتمثل في انهيار القيم داخل المجتمع، فالخوف والرجاء من اي إنسان مهما كانت مكانته هو نوع من الشرك الخفي، والذي يظهر في شكل الرياء والنفاق وكتم النصيحة، فالضار والنافع

هو الله، فإن صرفنا الضرر والنفع إلى أحد من المخلوقات فهو الشرك وهو الذي دمر المجتمعات البشرية والإسلامية.

وكما قلت: إن مفهوم الشرك الأصلي بصرف العبادات مثل الخوف والرجاء وايجاد أنداد لله يطاعون كطاعته تشكل أصناما صغيرة ووثنية دينية وسياسية ليست مصروفة إلى قبور الأولياء والصالحين فحسب، بل هي في مراكز القوى المعاصرة سواء أكانوا رجال الدين، أو ذوي سلطة دنيوية، وهذا ماعناه المصطفى ﷺ في التحذير من الرياء والنفاق، فلا خوف اليوم على المسلمين ان يعبدوا غير الله العبادة الحقيقية المفضية للشرك الأكبر، فهذا أمر نادر لايقع إلا من الجهال الذين يجب تعليمهم برفق وحكمة، وإلا فاليوم إما الانحلال أو الإلحاد أو إشراك ذوي النفوذ والقوة مع الله.

ونعجب أشد العجب لانصراف العلماء عن هذا الأمر الأساسي ومحاربة فرق قديمة وأوهام، والظن بأن المجتمع مشرك وكافر وغيره، وهذه الأوهام ليس محلها إلا أذهانهم، وهي من باب سوء الظن بالمسلمين. فأي نفع أو ضرر يرجى من الأموات ولاشك أن اعتقاد نفعهم وضرهم وتأثيرهم في سنن الكون شرك مخرج عن الملة، فلنعد إلى تحذير رسول الله عليه السلام من الشرك الأصغر في عبادة الأغنياء والوجهاء والعلماء.

وظيفة الحسبة :

إن أمر الحسبة هو ضبط آداب الشارع من قذف وشتم ومجاهرة بالمعاصي، وليس التفتيش عن عقائد الناس في قلوبهم، فلنا الظاهر، والله يتولى السرائر، والقاعدة الأصلية في الإسلام أنه لا إكراه في الدين، لذا فإن من يحاول أن يهتك ستر الله على المسلمين توعده الله بالفضيحة لأنه عارض اسما من أسماء الله وهو الستير.

يقول ﷺ : (يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه : لا تتبعوا عورات المسلمين فإن من يتبع عوراتهم يوشك أن يفضحه الله ولو كان في جوف بيته)[1]. ثم إن ممارسات بعض الجماعات الإسلامية من تشدد واحتكار للفكر، حتى انهم يصرون على لباس خاص بهم والتمسك بأمور مظهرية للتمايز على خلق الله بأنهم رجال الدين، فالعلم لا يورث، والعلم لا يجر منافع طبقية.

إن خوف كثير من المسلمين من تطبيق الشريعة مرده الخوف من الممارسات الخاطئة لبعض الملتزمين التزاماً شكلياً، والتي أطلقت على الإسلام ظنا منهم أنها هي الإسلام، والإسلام منها براء.

إن وظيفة المحتسب يجب أن يقوم بها أهل العلم والاجتهاد، إذ أن العلماء اتفقوا على أنه لا يجوز لأحد أن يحمل الناس على مذهب معين

---

(١) ذم الغيبة والنميمة لابن أبي الدنيا (٢٨)

طالما أنهم يقلدون مذهبا معتبرا من مذاهب السنة، فالذي لا يعلم الاختلافات بين المذاهب قد يقع في أخطاء ضررها أشد من نفعها.

قضية التكفير:

لقد راجت في الآونة الأخيرة عبارات جاهلية المجتمع وكفر المجتمع وغيره، ويعتقد كثيرون ان هذا التيار بدأ من بعض المفكرين المعاصرين.

وأقول: ان الأمر لم ينشأ في العصر الحديث بل أول من تجرأ على تكفير المسلمين الخوارج، ومرد ذلك هو الفهم السطحي لبعض النصوص الإسلامية، حتى ظنوا أنهم أكثر علما من علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولم ينقطع هذا الاتجاه كما أخبرنا رسول الله ﷺ: (كلما مضى قرن قام آخر حتى يكون آخرهم مع ظهور الدجال).

ولقد وصفهم عبدالله بن عمر بقول جامع مانع إذ يقول: (إنهم شر الخلق والخليقة،انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين)[1].

لقد ازداد هذا التيار عنفواناً، وأصبحت هذه النغمة مادة علمية تكتب فيها بعض المؤلفات، أغراضها النيل من المذاهب الإسلامية ذات المناهج العلمية والفقهية، والتي كان لها أثر بارز في نشوء علم أصول الفقه الذي هو علم أصول الفهم، فلا هم لهذه الفرقة إلا تحقير الآخرين وتبديعهم صغارا وكبارا من الأقدمين والمعاصرين.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه معلقا ٦/٥٣٩؛ باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾.

على سبيل المثال أسوق بعض الأمثلة التي يقولها بعض العلماء ممن قد يأخذ كلامه على ظاهره فيكون سبباً للتشدد والغلو يقول بعضهم : (من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس، ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ولا دخل فيه ولا ترك الشرك فهو كافر).

فليلاحظ أن الذي أظهرناه كأنه هو الذي أظهر التوحيد، وليس محمد بن عبدالله ﷺ، وكأنه هو الوحيد الذي كتب في التوحيد، ولم يكتب غيره.

ولننظر إلى كتاب آخر، يقول فيه مؤلفه : (التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقا، بل على بلوغها فلو كان الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة وهذا بين البطلان).

أليس هذا أساس التعصب ؟ أليس هذا هو الإرغام على التسليم لفهمه، وإلا كان جزاءه القتل والحرب ؟ أليس هذا ماتعتنقه جماعات المتطرفين في تعميم التكفير للمجتمعات والأنظمة والحكام.

ويضرب هؤلاء عرض الحائط بالأحاديث الدالة على وجوب طاعة الحكام درءاً للفتن بمقولاتهم السابقة فسلسلة التكفير لاتقف على تكفير أفراد المجتمع بل تنتهي إلى تكفير الحكام.

محمد ﷺ رفيق رحيم وهؤلاء غلاظ قساة، محمد ﷺ يحض على ستر العيوب، ويأخذ بأيدي العاثرين لينهضوا من كبوتهم وهؤلاء

يكشفون العيوب، أو يختلقونها إن لم توجد، ثم ينتصبون -باسم الله- قضاة يقطعون الرقاب، ويستبيحون الحقوق، وليس لله فيما يفعلون نصيب.

مفهوم الكفر والجاهلية في الإسلام :

إن الجاهلية فترة وليست حالة، فلا يجوز إطلاق اللفظ بعمومه على مجتمعات المسلمين فالجاهلية المطلقة أو (المجتمع الجاهلي) قاصرة على فترة ما قبل الإسلام، أما إذا أطلق الوصف بقيد وصفة جزئية لا بصفة عامة مطلقة فيجوز كما قال ﷺ لأبي ذر : (إنك امرؤ فيك جاهلية)[1] وكما قال : (أبدعوى الجاهلية تدعون وأنا بين أظهركم ؟)[2]، فنقول : مجتمع فيه بعض العادات الجاهلية أو شخص فيه بعض صفات الجاهلية، لكن لا يجوز إطلاق القول بأنه (مجتمع جاهلي) حتى لا تقع في التكفير الذي حذرنا منه.

الكفر وصف شرعي يترتب عليه أحكام كثيرة، فالكافر لا يزوج، وتطلق زوجته، ولا يرث ولا يورث، ولا يصلى عليه، ولا يدفن مع المسلمين. ويحل دمه إن كان مرتدا، فإطلاق الكفر على المسلم أمر خطير، والجاهلية كذلك وصف شرعي وجاء ذكرها في القرآن أربع مرات :

---

(١) صحيح مسلم (٣١٤٧)

(٢) جامع البيان للطبري (٦٨٩٥) – أسد الغابة لابن الأثير (١١٤)

- في سورة آل عمران مقرونة بالظن ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [١٥٤].
- وفي سورة المائدة مقرونة بالحكم ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [٥٠].
- وفي سورة الأحزاب مقرونة بالتبرج ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [٣٣].
- وفي سورة الفتح مقرونة بالحمية ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [٢٦].

فالآيات التي ذكرت فيها الجاهلية جاءت مقترنة بوصف بقيدها ولا يطلقها.

إننا إذا أطلقنا وصف (الجاهلية) على مجتمعات المسلمين فتشمل (العقيدة، والأخلاق، والعبادات) وهو وصف خطير وحكم خطير، فإن جاهلية العقيدة تعني الكفر، فهل يصلح وصف مجتمعاتنا بالجاهلية من دون تحديد أو تقييم.

ويقول الإمام الغزالي: وينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلا، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، والمصرحين بقول: (لا اله الا الله، محمد رسول الله) خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من سفك محجمة من دم مسلم[1].

---

(١) " التَّفْرِقَة بَيْن الْإِيمَان وَالزَّنْدَقَة " للغزالي، انظر فتح الباري لابن حجر (١٢/٣١٤)

ولا يلزم بعد الشهادة أو مع الشهادة شرط آخر، فالرسول ﷺ لم يكن يشترط للدخول في الإسلام شيئاً غير الشهادة وكان يقول: (قولوا لا إله إلا الله تفلحوا)[1]، وقال لعمه وهو مشرف على الموت: (قُلْ : لا إِلَهَ إِلا اللهُ أَشْهَدُ بِهَا لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[2].

نعم العمل جزء من الإيمان، فالإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول واعتقاد وعمل) ولكن افتقار العمل لا يترتب عليه القول بالكفر، وإنما يترتب عليه القول بنقص الإيمان، فالإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، أو يقال : انتفى الإيمان وبقي الإسلام كما في الحديث: (إذا زنى العبد خرج الإيمان فكان على رأسه كأنه ظله فإذا أقلع رجع اليه)[3].

أو يجاب بجواب ثالث : أنه يوصف بكفر دون كفر، فالكفر الأصغر غير مخرج من الملة، أما الكفر الأكبر فهو المخرج من الملة.

لذا لا ينبغي أن ينسب هذا الحكم إلى الحكام، أو المحكومين، أو مجتمعات المسلمين فإنهم يشهدون أن (لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله) ويقيم معظمهم شعائر الإسلام.

---

(١) المستدرك للحاكم (٤١٥٠)
(٢) التوحيد لابن خزيمة (٥٠٦)
(٣) جامع الترمذي (٢٥٦٧)

المفهوم الحقيقي للحرية :

لا يمكن أن تتحقق إنسانية الإنسان بدون حريته، لأنه لامعنى لاختياره وإدراكه إذا لم يكن حرا، فإنه في الحالة التي يفقد حريته يكون أشبه بالحيوان منه بالإنسان يساق كما يساق، ويختار له ولا يختار، والناس في نظر الإسلام منذ ولادتهم أحرار، كما يقول عمر : (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا).

والإسلام يرى أنه لا يمكن أن تتحقق حرية الإنسان، وتخلصه من رهبة السيطرة وتحكمات البشر إلا بتوحيده لربه، وعبادته لله وحده.

لقد جاء الإسلام بهذا التوحيد الذي كان الإعلان الأول لحقوق الإنسان، وتحرير العقل البشري من انحطاطه في ألوان الشرك.

ولذلك نادى الإسلام من حوله من أهل الكتاب بنداء التحرير قائلا: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾[1].

ولكن أين نحن من الفهم العميق للإسلام، فما زلنا غارقين في المظاهر فقط.

وللحرية معنى شامل يبدأ من حرية العقيدة إلى الفكر إلى الصحافة إلى النشر والحرية التنظيمية، وحرية إنشاء الجمعيات والحرية الاقتصادية وكل الحريات الحقيقية:

---

(١) آل عمران (٦٤)

حرية التملك، حرية المنافسة، حرية العمل والحصول على مسكن، حرية التعليم والتربية.

"وتاريخنا الحديث والمعاصر ينطق بأن الإسلام لا ينتعش ويزدهر، ويدخل إلى القلوب والعقول، ويؤثر في الأفراد والجماعات إلا في ظل الحرية التي يستطيع الناس فيها أن يعبروا عن أنفسهم وأن يقولوا : (لا) و (نعم) إذا أرادوا ولمن أرادوا، دون أن يمسهم أذى أو ينالهم اضطهاد.

إن الحضارة المادية التي اهتمت ببناء الجسور والطرق والمكائن وما إلى ذلك والتي لم تعتن بالإنسان ذاته لا يجوز ان تسمى حضارة، وما تفعله اليوم من بناء اقتصادي لابد أن يرتكز على بناء الإنسان أولا، فالإنسان المقهور والإنسان المظلوم والذي لا يجد مايكافئ مجهوده لا يمكن أن ينتج حضارة، إذا لم نحرر هذا الإنسان فلا أمل في أي نوع من أنواع الحضارة سوى القشور.

إذا كان إنسان الغابة المتوحش لا يستطيع أن يسهم في قيام الحضارة، فوحشية المجتمع المدني أشد قسوة من الغابة، إنها مجموعة من أساليب القهر والظلم والعدوان على حرية الإنسان يصطدم بها منذ نعومة أظافره، فلا يترك له مجالاً للإبداع أو التفكير.

فهكذا تنعدم إرادة التحرك والرغبة في العطاء والإنجاز، لأن الإنسان شعر بأن لا مردود لما يفعل ولا يجد الحافز.

لقد أهملنا كثيرا التربية الفكرية حتى أصبح العربي والمسلم عنواناً لخلط كثير من المعلومات التي لا يستطيع الربط بينها.

ولنتأمل في قول أحد المفكرين : (راقب أفكارك فإنها تتحول إلى كلمات، راقب كلماتك فإنها تصبح أفعالا، راقب أفعالك فإنها تتحول إلى عادات، راقب عاداتك فإنها تصبح طباعا، راقب طباعك فإنها ظلال سيرك).

فظلال مسيرنا يطاردنا لأننا نتكلم قبل أن نفكر، فكل ما نملكه من إمكانيات مادية وثروات وقدرات لا تساوي شيئا اذا خسرنا في مجال الفكر.

لقد افترى علينا كثير من أدعياء العلم، فالأحكام الأساسية المقسمة إلى واجب، ومندوب، ومباح، ومكروه، ومحرم أصبحت حراماً وكفراً وشركاً.

وقد قامت الكثير من الحكومات الإسلامية بمنع هذا الخطر الداهم، ولكن آلة التطرف الضخمة تحتاج إلى جهود كبيرة لإيقاف هذا الفساد الفكري، ويكفي للدلالة على ذلك القنوات العديدة التي راجت زمن حرب الخليج والتي لاكها كثير من العوام اعتماداً على السمعة المزعومة لبعض الدعاة.

إن ديننا احتوى على مجال فسيح، فالمبادئ الكبرى كالعدل والشورى والحرية والوحدة ترك تحديدها لنا بما يتوافق مع ظروفنا وأزمنتنا، أما الأمور العقيدية كالعبادات فقد حددها لأنها لا دخل

للزمان ولا المكان فيها، أفمن المعقول أن يعود الدين نفسه لكتم العقل؟ فإذا كانت مقاصد الشريعة يأتي في مقدمتها الحفاظ على العقل؛ لأنه جوهر الحياة ومحل التكليف فحرم لذلك الخمر وكل ما يخامر العقل، أيجوز بعد ذلك القهر الفكري ؟ أيجوز إتلاف عقول الناس بالمعلومات المضللة ؟.

حرية الرأي:

وقد قرر الإسلام حرية الرأي احتراما منه لهذا الحق الفطري الأصيل، وسبيلا إلى استخدام ما أنعم الله على الإنسان من نعمة الإدراك والبيان.

وهذا تقرير لحق إبداء الرأي، والدعوة إلى المعروف والنهي عن المنكر، فيجب على المسلمين أن يبدوا آراءهم في شؤنهم وأموالهم حتى تستقيم على أمر الله وهو حق لا يعتمد على إذن سلطات، ولا حق لأحد مهما علت درجته أن يصادره، أو يقيده، أو يدعي لنفسه الصلاحية فيتيحه لشيعته ويمنع غيرهم، فكل المسلمين في هذا الحق سواء.

وهذا ما طبقه سيدنا رسول الله ﷺ في المجتمع الإسلامي، على عير عهد للعرب ولا للمجتمع البشري كله بذلك.

يتقدم إليه الحباب بن المنذر برأيه في بدر، وسلمان في الخندق فيسمع إليهما، ويجد وجاهة رأيهما، وهو صاحب الكلمة العظيمة : (أشيروا عليَّ أيها الناس) [1].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦١٤٠)

وهو حق مقدس لا يضار به صاحبه، ولا يلحقه أي عنت أو أذى، فأداء الشهادات على وجهها الصحيح لا يتم إلا إذا عرف الشاهد أنه آمن في نفسه، مطمئن على أنه لا يلحقه أي أذى أو ضيق، فيتقدم لا يخشى حوله كبير ولا جاه رئيس.. ومن هنا كفل القرآن هذا الحق، ونص عليه، فقال سبحانه: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة : ٢٨٢].

وإبداء الآراء للحكام والمسئولين، لن يتم ذلك إلا اذا اطمأن الناس على حسن تقبلهم، وعدم ضيقهم، وعدم لحوق أي أذى بأصحاب الآراء.

ورحم الله عمر، الذي كان يقول: (مرحبا بالناصح غدوا وعشيا) [1].

وقال له أحد المسلمين: (اتق الله) فلام بعض الحاضرين القائل، فقال له عمر: (لا خير فيكم إذا لم تقولوها، ولا خير فيّ إذا لم أسمعها)[2].

وصدق عمر، فلا خير في مجتمع لا يتقدم بآرائه ونصائحه، ولا خير في حاكم لا يفتح صدره لإخوانه وبني وطنه.

والكلمة - وهي عنوان حرية الرأي - لها في ميزان الإسلام خطرها وقداستها، فلا بد للمسلم أن يتحرى الصدق والتثبت، وأن

---

(١) رواه الطبري في التاريخ (٥٧٩/٢)

(٢) رواه أبو يوسف القاضي بسنده في كتابه " الخراج " ص ١٢

يقول القول السديد الذي أمرنا الله به ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾[الأحزاب:٧٠].

والقول السديد الذي يصلح الله به الأعمال ويغفر به الذنوب يكون بالآتي :

١) أن يكون كلاما طيباً، بعيداً عن الفحش والخنا، وسيء الألفاظ وقبيح العبارات، والرسول ﷺ يقول : "ليس المسلم بالسباب ولا اللعان ولا الفاحش البذيء" [١].

٢) أن يكون الكلام مطابقا للحقيقة، بعيدا عن الظن والوهم، والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة ١١٩]

٣) أن يتحرى بكلامه الحق، يؤديه للقريب والبعيد، والعدو والصديق، وهذا قول الله لنا: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ﴾ [الأنعام ١٥٢]

ومن ثمار حرية الرأي :

١] الثقة المتبادلة بين أفراد الأمة، فإن الوضوح يقتل الخفاء.

٢] قوة بناء الأمة وتماسكها، فإن احتكاك الآراء، والتشاور والتناصح، يزيد تماسك الأمة، إن حرية الرأي تثمر أنضج الأفكار، وأصلح الآراء، فتقدم الأمة على الأمر بثقة وطاقة على

---

(١) معجم ابن الأعرابي (٢٠٦)

العمل والتنفيذ، وتعاون بين الحاكم والمحكوم، فتكون الحماسة والسرعة حرية الاعتقاد وحرية العبادة وفق الاعتقاد. وحرية اختيار ما يريد الانسان وحرية تعبير الانسان عن أفكاره وآرائه.

إن الحقوق الإنسانية التي تقوم الشريعة الاسلامية بحمايتها، منها ما يدخل في الحقوق المادية أو العينية كالنفس والمال وسائر الممتلكات، ومنها ما يدخل تحت اسم الحقوق المعنوية كالسمعة والكرامة والعرض، والقيم الاعتبارية التي قد يتحلى بها الانسان.

إن الاعتداء على النفس والمال والممتلكات، ليس أبلغ ضرراً من الاعتداء على الكرامة والسمعة، ومن التشهير بالأشخاص، ومن منع حرية الفكر وحرية التعبير.

مفهوم المساواة في الإسلام :

إن المفهوم الحقيقي للمساواة يجب أن يبرز، فليس مطلق المساواة هو المطلوب، فالمساواة العادلة بين رأي خبير في الطب ورأي شخص لا خبرة له في الطب ليست من العدل، وكذلك المساواة بين رأي المهندس ورأي الاجتماعي ليست من العدل.

فالمساواة لها حدود وشروط ومعايير وليست المساواة هي شعار الشيوعية (كل على قدر جهده وله على قدر حاجته) بل هي (كل على قدر جهده وتخصصه وإنتاجه وله على قدرها) فإعطاء كل ذي حق حقه هو المفهوم الإسلامي للمساواة.

إن عدو المساواة التسلط، فلا يكفي تدريس المفاهيم الأساسية للعدالة والحرية المنضبطة والمساواة للأطفال في المدارس، بل يجب أن لا يناقض المجتمع في ممارسته هذه المبادئ، وإلا أصبحت ترسيخا للإزدواجية والإنفصام في الشخصية، وعندها يدرك التلميذ أن الواقع مخالف لما يدرسه من هذه العلوم.

لاتصبح المساواة حقيقة ملموسة، وشريعة متَّبعة إلا إذا تساوى الناس أمام الشريعة والنظام، سواء في ذلك السوقة والسادة، والأغنياء والفقراء.

إن نظام الخلق تحكمه سنة التفاضل لا التساوي، فالإسلام يحمي مبدأ العدل والإحسان، ولا يقر المساواة المطلقة كمبدأ عام، وقد دلت النصوص القرآنية على وجود التفاضل بين المخلوقات، كقوله تعالى: ﴿ ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [الاسراء:٢١].

والناس متساوون في إنسانيتهم، فلا فضل لعرق على عرق ولا لقوم على قوم ولا لأهل لون على أهل لون آخر، ولا لأهل لسان على أهل لسان آخر.

فالإسلام يقوم في الحقوق على مبدأ العدل، فلا يمكن أن يساوي الناقص الكامل، ولا يستوي الحق والباطل، ولا العالم والجاهل... الخ.

إن المطلوب هو أن تكون المساواة غير مرتبطة بالعز أو مركز أو سلطان أو جاه أو مال فالإنسان بدونها كرمه الله ولا يستطيع مخلوق أن ينزع هذه الكرامة أو يعلقها على شروط خارجة عن ذات الإنسان المنضبطة إسلاميا.

مفهوم تكافؤ الفرص:

إن إعطاء الفرص المتكافئة لقدرات وانتاجية الشخص هي جوهر المساواة، فإن التساوي أمام القانون هو المقصود بالمساواة والعدل.

فيجب أن يتساوى أبناء المجتمع جميعا في حق الحياة، وحق التملك، وحق التعلم، وحق العمل، وحق العلاج، وحق الكفاية من العيش، والأمان من نكبات الدهر.

لأن هذه حقوق إنسانية استحقوها بالصفة الإنسانية المحضة، لا بصفتهم من أبناء طبقة خاصة أو أسرة معينة ومادام الجميع متساوين في حقيقة الإنسانية، فالتفريق بين فرد وآخر، أو مجموعة ومجموعة، ظلم لامبرر له، لأنه تفريق بين متماثلين من جميع الوجوه.

نظام الحكم والخلافة

إن الإسلام الذي عانى في مهده من استبداد بالرأي الموجه ضده لا يمكن إلا أن يؤكد على أهمية الحرية ولقد تمثل ذلك في قوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة ٢٥٦] فهل يعقل أن يرضى الإسلام بأن يسام الناس العسف والهوان وحملهم على خلاف ما يعتقدون؟، والدليل على ذلك أن البلاد الإسلامية كانت الملاذ الآمن للأقليات الدينية والمذهبية، ولو كان هناك من تعسف لما بقيت هذه الأقليات بأفكارها ومبادئها وكتبها.

إن الدراسة الواعية للوثيقة التي أبرمها المصطفى صلى الله عليه وسلم، وكانت أول وثيقة في التاريخ، والمسماة بالصحيفة والتي سمى فيها جميع من يقطن إقليم المدينة أمة من مسلمين ويهود ومشركين، وسماهم أمة من دون الناس فأعطت الجميع حق المواطنة، وحددت النظام الحاكم وهو الشريعة، وحددت حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية، فمفهوم المواطنة ينبثق من تلك الوثيقة والعيش المشترك والمصالح المتبادلة، بما فيها الدفاع، وقصرت التمتع بهذه الميزات على من يقطن إقليم المدينة، ففي الوقت الذي يتمتع المسيحي واليهودي بهذه المواطنة لا يتمتع بها المسلم الذي لا يقيم في الإقليم وهذا معنى الآية : ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا

لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴾ [الأنفال : ٧٢].

ومما يجدر مناقشته ودراسته هو مسألة الخلافة، هل هي من أصول الدين؟ والتي يصر المتطرفون على أنها كذلك.

كيف نستطيع أن نفهم أنها أصل من أصول الدين مع وجود قول الله تعالى : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ ؟ [الحجرات : ٩].

إن هناك ثلاث فئات: فئة باغية، وفئة مبغي عليها، وفئة تصلح وتناصر المظلوم. ألا تشير هذه الآية إلى أنه سوف يأتي زمان سوف تتعدد فيه هذه الدول الإسلامية ؟

ثم لننظر إلى معنى الخلافة الحقيقي وسبق أن ذكرنا أن اختيار أبي بكر رضى الله عنه كان من قبل الأمة، واختارت الأغلبية أبا بكر رضى الله عنه لكونه انتخب انتخابا شرعيا صحيحا، ولأن الذي انفرد به في الأمة بلقب الصديق، وبشهادة المصطفى صلى الله عليه وسلم اختار لتمام عهده وزيره عمر بن الخطاب الذي كان مشاركا له في حكمه لإتمام ولايته رضى الله عنه، ثم إن عمر بن الخطاب رضي به الناس، وكان باستطاعتهم أن لا يفعلوا، ثم الشكل الآخر وهم الأشخاص الستة المرضي عنهم من رسول الله ﷺ الذين

حصر فيهم عمر بن الخطاب الخلافة، وتم اختيار سيدنا عثمان بالشروط التي ارتضاها محكم الستة (عبد الرحمن بن عوف) وهنا أمر هام جدا وهو التفريق بين النصوص الأصلية وغيرها مما دخل في حقيقة الإسلام.

وقد نشأ على إضافة عبارات اضافية على هذه الكلمة رفض سيدنا علي بن أبي طالب البيعة حينما عرضت عليه من قبل طلحة بن عبيد الله حينما اشترط عليه إضافة سنة أبي بكر وعمر وأصر على كتاب الله وسنة نبيه وترك الخلافة مع احترامه الجم وحبه الكبير لهما رضى الله عنهما. إلا انه لم يلزم نفسه بما لا يستطيع الوفاء به من ناحية وايضا التمسك في حقه في الاستنباط فيما يستجد من أمور.

هذه النقطة يغفل عنها كثيرون عند دراستهم لمفهوم الشريعة ومدى إلزاميتها فيخلطون بين النصوص القطعية وضرورة الالتزام بها، وإعطاء نفس القدسية لغيرها من النصوص والشروح والاجتهادات، ثم كانت بيعة سيدنا علي من ممثلي الأمة وهم بقية الصحابة من الأنصار والمهاجرين.

ثم نأتي إلى سيدنا الحسن بن علي الذي اختارته الأمة أيضا.

إلى هنا يمكننا تتبع شرعية إطلاق لقب الخليفة، ولكن منذ أن أصبحت البيعة تحصيل حاصل تتقاذفها العصبية والقوة ولا

اختيار للناس فيها انعدم تطبيق قوله تعالى : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، هل يمكن أن نطلق لقب الخليفة وإن أطلق على السلطان، فأمراء بني أمية وبني العباس والفاطميين والدولة العثمانية هم في واقع الأمر سلاطين وملوك، ويؤيد ذلك قول رسول الله ﷺ : (الخلافة ثلاثون عاما ثم ملك ورحمة ثم ملك وجبرية)[1] الثلاثون عاما تنتهي بحسب الزمن بنهاية حكم الحسن رضي الله عنه.

باستقرائنا التاريخ والواقع والدين يمكننا استنباط مفهوم جديد يتفق معها جميعا، وطالما أن ما نسميه حكم الصفوة في النظام الديمقراطي، هو حكم العصبية لدى العرب ودول العالم الثالث، فلماذا لا نمزج الواقع مع أكبر قدر من القيم الإسلامية المجردة فنقبل حكم العصبية على أن تشذب وتهذب وتحاط بنظام من المحاسبة والمشاركة التي توازن بين العصبية الحاكمة من جانب وحقوق المسلمين من جانب آخر، وتحتوي على قدر أكبر من المساواة والعدل.

إن عدم تطور نظم الفكر في نظم الحكومة الإسلامية نظرا لنشوء قاعدة الاضطرار درءا للفتنة من أجل الحصول على السلطة وعدم الاهتمام بالبحث عن الأسس التي تبنى عليها الدولة، أو عن شخصية القائد، أدى إلى عدم تطور النظام في الفكر السياسي في

---

(١) رواه الترمذي (٢٢٢٧) في الفتن.

الأمة العربية والإسلامية بشكل عام، ولم نجد النظام الذي نستطيع أن نرى التواصل في حلقات حكمه، ففي تاريخنا السياسي الإسلامي نكاد نلاحظ أن حياة كل حاكم من الحكام فترة منفصلة عن الفترة التي سبقتها، أو التي لحقتها حتى داخل الدولة الواحدة مثل الدولة الأموية، أو الدولة العباسية.

إن مفهوم الدولة الإسلامية لا يتجاوز فترة الخلافة الرشيدة، أما ما بعدها فيجوز أن نسميه دولة المسلمين، لكنها ليست دولة إسلامية، ذلك أن بعض تلك الفترات حملت تعارضا صارخا مع الإسلام، فقد حدث أن أبيحت مدن كماحصل القتل الجماعي وأهينت المقدسات، كل هذا يجعلنا نستطيع أن نطلق عليها باطمئنان تسمية دول المسلمين بلا شك، ولكن ليست دولاً إسلامية.

إن بعض الكتاب المحدثين يتصورون أنه لابد من إجراء المنهج، أو ما يسمونه الحفر في المخيلة وفي المعرفة للخروج بالصورة، إن واقعنا لا يحتاج إلى هذا الحفر فالواقع ظاهر للعيان، لا يكاد يختبئ حتى على ذهن الطفل، فالعدل والحق واضح والحق معك في نفسك، لكن للأسف لا تستطيع أن تطلع الناس عليه، فمن منا لا يعرف التفريق بين الحق وعكسه، كلنا يعلم ذلك لكن الخشية كل الخشية في إظهار تلك المعرفة.

ولذلك نحن دائما نبحث عن الغائب سواء في التاريخ بحثا عن الأشخاص، مثل عمر بن الخطاب، أو المستقبل بحثا عن المهدي

المنتظر، فنحن حينما نبحث عن عمر بن الخطاب لا لذاته وإنما نبحث عن رجل يسير على منهج عمر بن الخطاب.

إن كل فرقة أو فئة دينية حكمت حاولت أن تسخر الإسلام لتبرير مقاصدها، وأنها تحكم باسم الدين.

بعد ذلك هل يجوز لنا أن نطلق لقب الخلافة على أي فترة سوى الفترة الراشدة؟ هل نستطيع أن نسمي أي فترة من الفترات بحكم إسلامي؟ أم بحكم المسلمين؟.

يقول ابن خلدون في مقدمته : (واعلم أن الشرع لم يذم الملك لذاته ولا حظر القيام به، وإنما ذم المفاسد الناشئة عنه من القهر والظلم والتمتع بالملذات، ولا شك ان في هذه المفاسد محظورة وهي من توابعه، كما أثنى على العدل والنصفة، وإقامة مراسم الدين والذود عنه، وهي كلها من توابع الملك).

فقد أشار في هذا القول إلى أن توابع الملك: المفاسد من ظلم وقهر، كما إنه أيضا هناك مميزات مثل العدل وإقامة شعائر الدين.

لذلك إذا ازداد القهر وعدم المساواة وكتم الحريات فإنه إيذان باقتلاع جذور هذه الفترة، ذلك أن الله سبحانه وتعالى إذا زاد الظلم عن حده جعل في الظلم نفسه قوة تدميرية تنعكس على صاحبها بالنقمة العامة من الناس.

العصبية الطائفية:

إن العصبية الطائفية ليست وليدة الالتزام بالإسلام، ولا بد من البحث عن الأساليب المؤدية لنمو النزعة الطائفية، ومن هذه الأسباب :

أ- وجود عدو مشترك من مصلحته أن يفرق بين جميع الطوائف وهي فلسفة استعمارية معروفة "فرق تسد".

ب- وقوع ظلم من أحد الفريقين للآخر : إما من الأكثرية القوية بعددها فتجور على حق الأقلية في إثبات وجودها الديني، أو المذهبي، والتعبير عنه في حياتها العملية، أو من الأقلية المستوردة من أطراف خارجية فتستأثر بامتيازات على حساب الأكثرية.

ج- وجود أهواء ومصالح شخصية لبعض العناصر، ولا تبالي في سبيل مصالحها الخاصة أن تهدم وطنا بأسره.

د- ترك زمام الأمور للمتطرفين والمتعصبين، وتأثير ذلك على العوام والغوغاء الذين يندفعون بعواطفهم، ويستأثرون بأدنى شيء، وابتعاد العقلاء والحكماء عن التصدي للأمر.

هـ- فقدان الصراحة في علاج هذه الأمور فلا المسلم، ولا المسيحي مستعد أن يترك دينه لأي شيء ولا لوطنه، فالواجب إزالة المخاوف والهواجس والرد على الأسئلة المثارة بوضوح حتى تطمئن الأنفس القلقة، وتهدأ القلوب الثائرة.

فالمسلم الملتزم بأحكام دينه في سره وعلانيته أفضل من المسلم المتفلت الذي لا يعرف الله ولا يتقيه.

وكذلك المسيحي الملتزم بدينه المتبع لتعاليم الإنجيل الحقة، وكلها تحض على المحبة والتسامح، أفضل يقينا - في علاقته بالمسلم - من المسيحي الذي لا يعرف من المسيحية هذه القيم.

مفهوم الراعي والإمام :

يقول ابن تيمية في كتابه : (السياسة الشرعية) عن المتفانين في خدمة رعيتهم: (هم أرباب السياسة الكاملة، هم الذين قاموا بالواجبات وتركوا المحرمات، وهم الذين يعطون ما يصلح الدنيا بعطائهم، ولا يأخذون منها إلا ما أبيح لهم، ويغضبون لربهم إذا ما انتهكت محارمه، ويعفون عن فضولهم، وهذه هي أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال أو الشرف لدينه) [1] فأخبر أن حرص المرء على المال والرئاسة يفسد دينه مثل أو أكثر من إرسال الذئبين الجائعين إلى زريبة الغنم) .

فتنة المال والسلطة :

فهنا نرى مكمن الخطأ عند بعض الرعاة على مر التاريخ وشراهتهم في جمع المال، وعلى جمع الشرف بمعنى السلطة،فحين تحتكر الثروة فئة من الناس، أو تتمتع طبقة بامتيازات لا تتوافر لغيرها، يعني ذلك أنها القادرة على التأثير في السياسة، والوصول إلى المناصب السياسية العليا، بسطوتها الاقتصادية ونفوذها لدى من بيدهم الأمر، حتى البلاد التي تجري فيها انتخابات، يستطيع المال أن يلعب دوراً كبيراً في التأثير على الناخبين.

---

(١) رواه أحمد ٤٥٦/٣، والترمذي (٢٤٨٢).

وتختلف أيضا نظرات السنة والشيعة في الإمام، فقد بالغت الشيعة في تقديس الإمام حتى رفعته إلى درجة المعصوم والذي لا يخطئ والملهم.

لقد كان أهل السنة في بادئ أمرهم أكثر واقعية، كانوا لا يدينون بعصمة الإمام، ويشترطون فيه العدالة والعلم وسلامة الحواس وسلامة الأعضاء وسلامة الرأي والشجاعة والنجدة، وكانوا يدركون أنه يخطئ ويصيب.

إن جميع المفكرين من أهل السنة كانوا لا يعدلون بالأمانة والقوة شيئا، وإليك مقولة الشيخ ابن تيمية : (فالواجب في كل ولاية الأصلح بحسبها، فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة، قدم أحدهما لتلك الولاية، وأقلهما ضررا فيهما، فيقدم في إمارة الحروب الرجل القوي الشجاع، وان كان فيه فجور، على الرجل الضعيف العاجز وإن كان أميناً، كما سئل الإمام أحمد ابن حنبل عن الرجلين يكونان في الغزو، أحدهما قوي فاجر والآخر ضعيف صالح مع أيهما يغزى ؟ فقال : أما الفاجر القوي فقوته للمسلمين وفجوره لنفسه، وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه للمسلمين فيغزى مع القوي الفاجر)[1].

إذن هناك واقعية في الفكر السني في اختيار الأمير وفي اختيار الإمام، فإذا نظرنا إليها بتمهل وجدنا هنالك ذنوبا قاصرة وذنوبا

---

(١) السياسة الشرعية لابن تيمية.

متعدية، فالذنوب القاصرة هي التي يصبح بها الرجل فاسدا أو فاجرا مثل شرب الخمر مثلا، فخطرها على نفسه، أما الذنوب المتعدية التي تتعدى مثل الظلم والرشوة وما إلى ذلك التي تصيب الآخرين بالفساد فلابد أن نفرق في واقعنا المعاصر بين هذه وتلك ونعتمد على الخصائص والقدرات بحيث نستفيد من الجوانب الحسنة ونترك الجوانب السيئة فيما يخص مهمة الوظيفة.

إن إسقاط العدالة عن الناس بمطلق الأخطاء اليوم يكاد يسقط الجميع، ولا يبقي على أحد فلابد أن نفرق بين الذنب الذي يتعدى للآخرين والذنب الذي يحيط بالإنسان نفسه.

وما أحرانا ان نستمع لقول معاوية بن أبي سفيان إذ يقول : (لو كان شعرة ما بيني وبين الناس لما انقطعت لو شدوا أرخيت، وإن أرخوا شددت).

إن هذا المزج بين اللين والشدة هو الذي يبقي على سلامة الأمة أما اذا انقلب الأمر، إلى عدم مساواة وقهر مادي، وقهر اقتصادي، وقهر فكري، اختلفت الموازين تماما وأدت إلى الضجر من الحكام.

والعجيب أن نجد في زماننا هذا أن أهل السنة بدؤوا يقدسون زعماءهم مثل الشيعة، فاذا كان أولئك جهروا بعصمة الإمام نجد أن واقع بعض المنتسبين إلى أهل السنة اليوم في تمجيد أئمتهم وحكامهم يقارب ادعاء العصمة لهم، فكل عمل حسن ينسب إليهم بتوجيهاتهم وأوامرهم وإن لم يأمروا بذلك، وهذا أمر يخالف الصدق والواقع.

فلماذا لا تنسب لكل إنسان أعماله حتى إن أخطأ يتحمل تبعة خطأه، ثم هل من المعقول أن يحترم الشعب نفسه إذا نسب كل شيء إلى حكامه وهم عنده قطيع من الغنم.

وكأننا نكسب في صفحات جرائدنا الصفة القدسية لهذا الحاكم الذي لا يخطئ، إن من الصور البشعة في التاريخ الإسلامي أن كل أمة جاءت ألبست من قبلها كل أنواع الخطأ وتآمر مؤلفوها وعلماؤها بنفي كل فضيلة عن الذي سبقهم، وتنسب لنفسها كل المحاسن، كما فعل العباسيون مع الأمويين، والفاطميون مع العباسيين، وهكذا كانت محاولة الثأر من الماضي ونبش الماضي، فالظلم لبعض الفئات قد يؤدي إلى تنمية الشعور بالثأر، وحتى في الفكر الغربي نجد أن ريناجرار قال : (إن الثأر حدثان حدث لا نهائي، فمجرد ان يصل إلى نقطة في جماعة الإنسانية حتى يتجه نحو الاتساع ليشمل الجسم الاجتماعي كله).

انظر كيف يدفع الثأر إلى حالة من الفوضى، والانسان يثأر لنفسه ولحياته الكريمة ولكرامته، فالعاقل من الحكام هو الذي ينزع الضغينة من قلوبهم، لأنها اذا انتقلت إلى سائر الطبقات يختلط الأمر، ويختلط الحابل بالنابل.

ولننظر أيضا في قول ريناجرار في موضع آخر : (إن الثأر يقدم نفسه علما، إنه يريد أن يستعيد حقا مشروعا فكلما استعاد حقا تطلب استعادة حقوق أخرى، فالفعل الإجرامي الذي يسعى للثأر لا يعتقد أبدا إنما يتصور أنه ثأر من جريمته القديمة).

لذلك ينبغي على النظم أن تبعد الظلم بعدا شاملا، وتحل محله العدل والمساواة بين الناس، حتى لا تتربى عقيدة الثأر داخل الطبقات فإن كانت منظمة ظهرت في شكل انقلابات وتمردات، وان لم تكن في شكل منظم فإنما هي الفتنة الكبرى وامتداد الأيدي من كل ناحية فلا يعود هنالك سلم اجتماعي.

أما الشيخ ابن تيمية رحمة الله فيقول في ذلك :

"إن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لاقيام للدين إلا بها، فإن بني آدم لاتتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولابد لهم عند الاجتماع من رأس... فالواجب اتخاذ الامارة دينا وقربة يتقرب بها إلى الله، وإنما يفسد فيها حال أكثر الناس لابتغاء الرئاسة أو المال بها" [1].

ويقول الإمام الغزالي رحمه الله : "ثم اعلم أن الشريعة أصل، والملك - الحكم- حارس، وما لا أصل له فمهدوم، وما لاحارس له فضائع" [2].

ويقول ابن خلدون : "إن نصب الإمام واجب قد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين، لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه وتسليم النظر إليه في أمورهم" [3].

---

(١) السياسة الشرعية ١٦١.

(٢) إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن أحمد الغزالي، ١٧/١

(٣) مقدمة ابن خلدون (١/٩٨)

وجود الحكومة في الجماعة ضرورة اجتماعية؛ لأن البشر يستحيل عليهم أن يعيشوا منفردين ولا بد أن يتجمعوا تدفعهم لذلك المصلحة والضرورة، فإذا اجتمعوا تزاحموا وتنافسوا وتغالبوا وفرقت بينهم المصالح والمنافع، وقامت بينهم الخصومات، فلا بد من حاكم يتزعمهم ويفصل في خصوماتهم، كما أن في نصب الإمام دفع ضرر، وإزالة الضرر تجب شرعا، وفيه أيضا جلب منافع للأمة وهو واجب أيضا، ذلك أن مقصود الشارع فيما شرع من المعاملات والمناكحات والجهاد والحدود وشعائر الشرع وغيرها إنما هو مصالح عائدة على الخلق.

فإذا كانت الأساليب الحديثة (الديموقراطية) - من انتخاب وبرلمان وأساليب أخرى بما فيها حقوق الإنسان والدستور - لاتتعارض مع النصوص القطعية الإسلامية وقول الله تعالى : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ فما الذي يمنع من تطبيقها ؟ مع مراعاة الخصوصية الإسلامية في أن الإنسان لايستطيع أن يعارض نصا قطعيا وإن اجتمعت على ذلك الأمة.

ومن هنا ارتبط الدين بالدولة في الإسلام ارتباطا كبيرا، ارتباط القاعدة بالبناء، فالدين أساس الدولة وموجهها، ولايمكن تصور دولة إسلامية بلا دين، كما لايمكن تصور الدين الإسلامي فارغا من توجيه المجتمع وسياسة الدولة، لأنه حينئذ لايكون إسلاما...[1]

---

(١) من توجيهات الإسلام للشيخ شلتوت ص ٥٥٢ ومابعدها.

ونحن لا ننكر أنه يجب تقنين الشريعة والاجتهاد الجماعي في ضوء مقاصد الاسلام، فتطبيق الشريعة لاتخيف العقلاء، فحتى الحدود التي قامت الدنيا وقعدت من أجلها مدروءةبالشبهات، لاسيما أن الإسلام احتوى على قدر ثابت من النصوص القطعية وترك مجالا واسعا للمتغيرات.

أشكال الحكم أو الدول متعددة أقدمها هو نظام الحكم الملكي، ثم نظام الحكم الملكي الدستوري، ثم النظام الجمهوري بنظاميه الرئاسي والبرلماني، ثم المحاولات الأخرى مثل الجماهيرية. لا نستطيع بناء على شكل الدولة أن نمايزأو نفاضل، فالعبرة دائما في النتيجة وليس بالشكل وهو ما يدل عليه الواقع اليوم.

إن المعيار الحقيقي لنجاح النظام هو النتيجة وهو كشف حساب موجز، والموازنة بين المحاسن والأخطاء، ولا أظن إلا أن وصف ابن خلدون للعرب ما زال قائما، فالعصبية انتقلت في هذه الدول من الدم إلى الحزب أو العسكر لا أكثر ولاأقل، بل هنالك مشاركة وتعددية حزبية في بعض الملكيات أفضل منها في الجمهورية، بل هناك انجازات مادية افضل بكثير من بعض الجمهوريات، فإذن ليست العبرة بشكل النظام بقدر ما هي النتائج فمن أعجب العجب أن التراث العربي والإسلامي (لاسيما موضوع الخلافة) لم يدرس بتفصيل كاف، حتى مفهوم البيعة اختل في المجتمع الإسلامي، فهو تحصيل لأمر حاصل، أضف إلى ذلك الأمور الفرعية كحقوق المواطن ومسؤولياته.

إن الدولة في مجتمع العالم الثالث هي أخطر مؤسسة وعلى صلاحها يتم صلاح المجتمع وعلى قوتها وضعفها يكون قوة وضعف المجتمع. فالدولة التي تخشى الحرية ستعاني وسيكون مآلها الذوبان والتلاشي.

لذلك فإن أقدس مقدسات ومهمات الدولة هي كفالة الحرية والعدل والمساواة. وردع كافة الطبقات التي تمارس حرمان ما سواها من الطبقات، سواء أكان الحرمان يمس العقيدة والمذهب أو الاقتصاد أو الاجتماع أو التعليم والثقافة.

إن الدول التي لا تعي هذا الدرس تحكم بزوالها، فالدولة كائن يولد ويشيب ويشيخ ويموت، لذا فإن على الدولة الراغبة في الاستمرار أن تعي هذا الدرس، وأن تدرك المتغيرات المحيطة، وأن تكون حكما عادلا بين جميع التيارات، تمنع تعدي البعض على البعض، وتردع التعديات الخارجية، وتكافح الذل والفقر والمرض والجهل، وتثبت قواعد الأمن، واذا زاغت عن هذه المهمة فإنها تكتب شهادة وفاتها بيدها.

النزاع حول القوة

ما زالت السلطة في جميع المجتمعات هي نزاع حول القوة، حتى نشأ علم قائم بذاته يسمى: إن علم الاجتماع السياسي الذي يهتم بدراسات توزع القوة والصراعات الاجتماعية والسياسية التي أيضا تؤدي إلى التغير في توزيع القوة.

كثير من المفكرين يرون أن السياسة تعني الصراع من أجل تقاسم القوة فالقوة تترجم نفسها وبقدر ما تملك كل جماعة من قوة تأثيرية تصبح مكانتها مرتبطة بتلك القوة.

فالقوة دائما تمارس لصالح جماعة، أو طبقة، أو عشيرة، فجماعة تريد أن تحل محل أخرى، ومن هنا تبدأ الصراعات، ويهدف مالكو القوة إلى إجبار الناس على تنفيذ رغباتهم بالإكراه مستخدمين المكافأة أو الإكراه.

إن ممارسة الإكراه بالشكل العاري غالبا ما تتجنب سلوك القوة، فتلجأ في البداية إلى أسلوب المكافأة والتمييز، ثم أسلوب التهديد بالقوة، وهذا يقتضي معرفة قدرة هذه الجماعة على استخدام القوة الحقيقية حتى وإن كانت هذه القوة وهمية، فالتوصل إلى ترسيخ مفهوم ملكيتها لديهم يؤدي نفس الأثر، فمثلا العمليات الإرهابية المسلحة بافتعال لحادث فردي بسيط قد ترسخ مفهوم تملكها للقوة بإشاعة الذعر بين الناس.

إن غرض القوة من فرض رأيها هو حسر البدائل أمام الناس توطئة لإرغامهم على سلوك مسلك واحد، فهي إذن تهدف إلى نوع من الاحتكار للقرار وإغلاق السبل أمام رأي الآخر.

وهناك ملاحظة جديرة بالاهتمام: أن الخاضعين قد يملكون في إجمالهم ما هو أكبر من قوة هذه الجماعات أو الطبقات، ولكن علتهم هي عدم القدرة على تجميع هذه القوة حتى يجابهوا بها الجماعات المختلفة المتسلطة.

المشكلة تبدأ إذا توزعت هذه القوة على أكثر من مصدر، وأصبح التنافس بين الأقوياء فإن هذا التنافس يؤدي إلى اضمحلال الجميع، فمثلا الدول التي قامت على أيدي العسكر يصبح العسكر فيها ذوي نفوذ قد يضر بسلطة الدولة، والدول التي قامت على مبدأ تطرفي أيضا تصبح سلطتها متوزعة بين هؤلاء المتطرفين والدولة.

الطريقة لاحتكار السلطة تعود لتظهر بين المتنازعين وشركاء الأمس في تأسيس هذه السلطة، وتنقسم الدولة إلى أجنحة عمل تدعي الشرعية، وهنا تظهر ظواهر القهر الشرعية وغير الشرعية ليفرض أحد الأطراف رأيه على الآخرين.

ولا نستطيع أن نقول حتى عن النظام الديمقراطي أنه يعبر عن المشاركة الحقيقية، فمنذ بدء التاريخ حتى اليوم كان الحكم بيد صفوة فصفوة تحل محل صفوة تبعا لاختلال موازين القوة، رافق ذلك العنف المسلح في إزالة صفوة أمام صفوة، والتطور الذي تختلف به الديمقراطية عن غيرها من النظم هو نشوء واضمحلال صفوات

مكان صفوات أخرى بأساليب أكثر معقولية فجماعات الضغط في النظام الديمقراطي أو بما يسمى (باللوبي) تختلف قوتها وتأثيرها بقدر ما تمتلك طبقة من الطبقات من عناصر القوة، وعناصر القوة هذه نفسها لها معايير تختلف من مجتمع إلى آخر.

ففي بعض الدول يسود المعيار الديني، وبعضها الاقتصادي كقوى ضاغطة، وبعضها السياسي، وبعضها القبلي، وربما العائلي. إلا أن لكل صفوة تتصف بالصفات المتجانسة نظرتها إلى الأمور أو المصالح.

فإذن المحصلة في النظام الديمقراطي لا تخرج عن كونها حكم صفوة ولكنها منظمة، وما زالت الصفوة قادرة على فرض سيطرتها وقوتها على الأغلبية، كما قال ميشالز : (لقد سخر التطور التاريخي من جميع المقاييس والضوابط التي وضعت للحيلولة دون سيطرة الأقلية او لمنع قيامها والجماهير حتى الآن تفتقد لنظام المحاسبة) فإن كان هذا هو حال الدول المتطورة فما هو حال الدول النامية.

حتى على المستوى العالمي نجد أن حقوق التصويت في صندوق النقدللدول الكبيرة، هل تعبر هذه المؤسسات عن ترسيخ المفهوم لحقوق الإنسان طالما أن مصالح أمم وشعوب تتوقف على اعتراض (الفيتو) الدولي بلا سبب؛ بل وليست مطالبة بإبداء السبب، حتى في المجال العالمي حكم صفوة، واستخدام مفاهيم للتدليس وفرض السيطرة والسلطة في قالب حضاري، وما كان يضير العالم لو أعطى حق الاعتراض على الفيتو للدول المتضررة، وتحكم محكمة عدل دولية لأحقية إصدار الدول المالكة للفيتو من إصدار هذا القرار أو لا.

بناء على أسس من العدل المطلق وقياس الضرر حينئذ يفتح خط التظلم للدول الصغيرة أمام هذه المحكمة على القرار المتخذ.

هذا ما يدعونا إلى فهم أن مقولة الديمقراطية مرتبطة بمصالح الرأسمالية، وأن المفهوم الليبرالي غير متحقق. وان السائد على السطح هو فقط مساندة رأسمالية لحكم الصفوة، ومساندة الصفوة للرأسمالية وجماعات الضغط.

إذا كانت الديمقراطية حكم باسم الشعب، وليس لمصلحة الشعب، والشيوقراطية المتطرفة هي حكم الناس باسم الحق الإلهي، فإذا لم لا نتدبر المعاني الحقيقية التي قال بها بعض العلماء العرب ومنهم ابن القيم الجوزية (إن أمارات العدل إذا ظهرت بأي طريق فهنالك شرع الله ودينه، والله تعالى أحكم من أن يحصي طرق العدل بشيء ثم ينفي ما هو أظهر منه وأبين) [1].

إن هذا القول يتفق تماما مع قوله الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [النحل : ٩٠].

إن نظرية العقد الاجتماعي التي بنيت عليها مفاهيم الحكم والسيادة في الغرب كان الإسلام أشد وضوحا منها في البيعة في دولة الخلافة الراشدة، فالبيعة هي واجبات وحقوق ومسؤولية، وكان نصها لا يخرج عن السمع والطاعة والنصيحة على ان يحكم الحاكم بالكتاب والسنة.

---

(١) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم الجوزية.

خطاب الرأي العام

تخطئ كثير من النظم والجماعات في طرق مخاطبة الرأي العام، وإن عدم إدراك المتحدث للمتغيرات الحادثة في طبيعة المتلقي تجعل الخطاب يؤدي إلى آثار عكسية تماما، لأن المساحة الثقافية اتسعت بعامل التعليم وعوامل الانفتاح.

فالمتلقي حين تأمره بعدم عبادة الأوثان، ثم تدربه على النفاق والرياء والكذب والخديعة ، إذ كلها تعبر في حقيقتها عن توقع منفعة أو ضرر من غير الله، عندئذ يزداد التساؤل عن العدالة، فإن المتلقي يدرك أن الأمر لا يعدو كونه شعارات.

والإيحاءات التي تحاول بثها بعض النظم بما قدمته من إنجازات يؤدي إلى نتائج عكسية، فقد يسأل كم تكلفة إنجازها الحقيقية ؟ وكم منها وجد طريقه لجيوب السماسرة والمنتفعين، كل هذه الأسئلة تدور في ذهن المتلقي.

فالأسلوب الدعائي سلاح ذو حدين، فإن القوة التي تحاول التأثير في الرأي العام مردها الأساسي لنزعة فطرية في حفظ الذات واستمراريتها، ولكن حين تتجاوز هذه الغريزة مداها بحيث تتعدى على غرائز الآخرين من الحفاظ على مقومات الحياة يشعل فتيل التفكير، لماذا هم ؟ لماذا نحن ؟

إن بناء القوة داخل المجتمع يغير القوة المعنوية (الرأي العام)، والتي تجعل من العسير على القوة المادية سواء أجهزة أمن أو غيرها، أن تضبط ردود الفعل.

إن عدم الإمساك بالمفتاح الصحيح يترك الرأي العام يمارس أخطر الممارسات فالقوة التدميرية لا تقاس بانطلاقها، واستخدام القوة له مجال محدود، فلم تعد الظروف العالمية تسمح بجواز تجاوز هذه الاستجابات التقليدية.

فمن يوهم الناس بأنهم مشركون وكفرة في تلك الأيام وان آباءهم وأجدادهم كانوا كذلك يخادع نفسه.

إذا فالمطلوب من هذه الدول (دول العالم الثالث) أن تتوجه إلى ما يرضي هذه الغالبية، والعلاج الناجح لهذه الظواهر هو حرية التعبير للجميع، وحرية الصحافة والنقد في إطار معقول حتى تتكشف القوى الحقيقية

واقع الإعلام العربي :

للأسف إن وزارات الإعلام يجب أن تسمى وزارات الدعاية فلا همَّ لها إلا الدعاية للسلطة ولم يعد من اللائق أن تعرّض بها.

ذلك أن العالم أصبح قرية واحدة، فالمعلومة تنتقل من بلد إلى بلد بأسرع من البرق، فمن الخطأ أن تصف هذه الوزارات وقنواتها نفسها بصفة الكاذب الأكبر، فالحقيقة لابد أن تنكشف.

إن الناس اليوم أصبحوا في غنى حتى عن المذياع والتلفزة، فالمعلومة صورة وصوت وحرف يمكن أن تجلب بثوان، ولا تستطيع أي قوة رقابية الوقوف أمام السيل المعلوماتي.

وهنا تكمن الخطورة، إذ ستنتقل الشعوب العربية إلى الإعلام الخارجي وفيه المفيد (وهو كثير) وفيه الموجه.

إنه من العار أن يستقبل العربي أخبار بلاده من الأجهزة العالمية قبل أجهزة بلاده.

إن القدرة السابقة لأجهزة الإعلام وقنوات السلطة على خلق وعي جماعي مغلوط في بداية القرن الثامن عشر وحتى منتصف القرن العشرين قد ضعفت اليوم، وإن الاستمرار في هذه السياسة سوف يؤدي إلى نتائج عكسية.

إن سياسة النعامة التي تضع رأسها في التراب وتظن أن أحدا لا يراها يجب أن نقاومها لأنها لا تعتبر علاجا لأوضاعنا المؤلمة.

فالممنوع مرغوب، وما أسهل حصول الناس على المرغوب في ظل هذه الثورة في عالم الاتصالات.

إن الأنظمة التي لا تدرك خطورة هذه التحولات سوف تضر بنفسها ضررا بليغا، فالنظام الذي يرغب في أن يكسب احترام الشعوب والأفراد عليه أن يلجأ إلى الصدق، وإلى الأمانة في نقل المعلومات، إلى احترام عقل المتلقي ومستواه الثقافي.

المشكلات الاجتماعية

إن كل دولة من دول المسلمين قامت ومرت بالترف الذي يؤدي إلى الأحقاد الشخصية وخلق بؤر الحقد والحسد بين الناس وذلك مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴾ (الإسراء :١٦).

إن الظلم الاجتماعي في أوطاننا لا زال حقيقة واقعة، فهناك فئات تتمتع بامتيازات غير معقولة، مايجعل الثراء يطرق بابها، وإن لم تتعب في السعي إليه.

وإلى جوار هؤلاء نجد أناسا يبحثون عن لقمة الخبر، وإذا وجدوها فبشق النفس، مغموسة بالعرق والدمع والدم.

قصور فاخرة لاتجد من يسكنها، وفي مقابلها عشش من الصفيح، شباب بلغوا سن الثلاثين، أو أكثر لايستطيعون الزواج، أناس لايجدون (القروش) المعدودة لسد جوعة، وغيرهم ينفقون نفقة المسرفين، بل المتلفين، ذلك أن التظالم الاجتماعي يؤثر تأثيرا سلبيا على السياسة، وعلى الاقتصاد والتنمية، وعلى الأخلاق أيضا.

كما يشيع التظالم رذائل الحقد والحسد والبغضاء، وهي التي اعتبرها الحديث النبوي (داء الأمم) وسماها (الحالقة) لا لأنها تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين [1].

---

(١) الصحوة الاسلامية - د. يوسف القرضاوي - ص ١٣١. بتصرف

إن الظلم وعدم المساواة وعدم العدل لا يمكن أن يؤدي إلا إلى نتائج مثل البحث عن فرد بصرف النظر عن مكانته يؤدي لهم هذا الأمر (الحق) السليب، وتظهر في مثل هذا الجو بعض الزعامات مثل عروة بن الورد (من الشعراء الصعاليك) وهو الذي كون جماعة الصعاليك أو كان من أبرزهم، وكانوا (الصعاليك) عبارة عن مجموعة من المعوزين والفقراء الذين ثاروا ضد النظام الاجتماعي والاقتصادي غير العادل، فكان عروة يغير على الأغنياء ويسلب أموالهم ويقوم بتوزيعها على الفقراء بالتساوي.

فإن هذه الأعمال توضح لنا مايمكن أن تؤدي اليه من تحلل المجتمع وقيام الفتن.

نجد هنا أن عدم المساواة بين الناس حتى بين الطبقات والاستمرار فيه يؤدي إلى عواقب وخيمة، فلو درسنا القسوة التي قوبل بها الموالي إذ حولوا بها إلى مجرد عبيد وفئات لايعتد بها في العصر الأموي كانت هي السبب الأساسي في التفافهم مع دعاة الدولة العباسية والقضاء على الدولة الأموية من أساسها، فما كان هذا ليكون لو شملهم النظام بشيء من العدل والإنصاف، فالثائر من الثورة، والثورة من الثأر فكأن هؤلاء حاولوا الثأر لكرامتهم.

وعلى النظم التي تحب الاستمرار في هذا المنهج المتعسف أن تدرس التاريخ، لماذا انهارت الدول التي قبلها.

إن التدمير لا يأتي بالصواعق والظواهر الطبيعية بقدر ما يأتي بالصواعق والكوارث الاجتماعية التي تهز أساس الملك لكل مجتمع وهو العدل، بل وبتحويل شرائح كبيرة إلى فئات تتعمد الكسل والبطالة وعدم المشاركة في الإنتاج لأنه لا مردود يكافئ الإنتاج طالما أن موازين العدل مختلة.

ومما يزيد الأمر سوءاً أن يرى المسلم انتصارات الحضارة المادية في جميع المجالات، فيترسخ في ذهنه أن منهجهم هو السليم، وأن الإسلام عقبة في سبيل التطور مع أن الدين في حد ذاته لا علاقة له بالحضارة المادية فقد تنتج الحضارة المادية في المجتمعات البوذية والوثنية فهي لا علاقة لها بالعبادات، وإنما لها كل العلاقة بالأخلاق والمبادئ، فتلك الحضارات وجدت الجو المناسب من العدل والحرية والمساواة فظهرت كما ظهرت لدينا الحضارة سابقا حينما توفر الجو الملائم لبروزها.

لابد من دراسة عميقة للظواهر التي لم تكن موجودة في الماضي، إننا غالبا ما نتجه لوصفات جاهزة لمعضلات، وكأننا نستورد قطع غيار، وننسى أن المجتمع يتغير ويتغير والحل لابد أن يأتي من ذات المجتمع وفقا لدراسة ظروفه.

إن الدول التي حققت نماء مستمراً هي التي صرفت بسخاء على البحث العلمي في المجالات الاجتماعية والمجالات الإنسانية

والعلوم الطبيعية، إن تصعيب الأمر وجعل المشاكل كتلة صلبة تحطم الهمم، فقبل ان تحطم هممنا يجب ان نحطمها إلى جزئيات صغيرة يسهل حلها.

إن الداء (داؤنا) المتمثل في عدم القدرة على تمحيص الأفكار سيقودنا إلى مجتمع يعيش في الخيال، ويبني قصورا في الخيال، والسوس يضرب في أساسه.

إننا لم ندرس الأسباب المؤدية للفتن وكيف نشأت في الماضي؟ (الفتنة إذا أدبرت عرفها الناس، وإذا أقبلت لا يعرفها إلا العالم).

والأساس في ذلك أننا لم نتعلم التسلسل المنطقي والمنهج العقلي، ولم نعتن بأساليب التفكير، نحن لم نعتن بدراساتنا بأعمدة الحكمة: ماذا ؟ كيف ؟ لماذا ؟ متى ؟ التي تقودنا إلى تحليل المشاكل ووصفها قبل علاجها.

لقد أصبح العربي والمسلم اليوم يحس بفقدان الكرامة، وضياع الحقوق، والفاعلية والمبادرة، يسيطر عليه ويشغله الخوف من كل شيء، من الحاكم، ومن هَمِّ الرزق، يخاف ممن له مصالح بأيديهم يخاف من الغد، لقد أصبح مشلول الفكر، فأنى له أن يتدبر؟.

إننا نرى موتى يسيرون على أقدامهم لم يجدوا مبررا لمشاركتهم في هذه الحياة، إن تعلقنا بالمظاهر يعكس طريقة سلوك أبنائنا، هذا ما نراه اليوم تمسك بالمظاهر، وأصبح الإنسان يكابد لامتلاك هذه المظاهر، وهو في قلق نفسي من خشية فقدها.

لقد أسلمنا كثيرا من الفئات إلى الانحراف الاجتماعي، وإلى السرقة والفشل والتضليل والكسب الدنيء، بل وبيع الأعراض والنفاق والرياء والتطرف وصنو الكفر هو الفقر.

ألم يستعذ الرسول صلى الله عليه وسلم من الفقر وقرنه بالكفر فقال : (اللّٰهُمَّ اني اعوذ بك من الكفر والفقر) [1].

وذلك لما يصيب الإنسان من ضجر، واعتراض، وشك في عدالة المولى سبحانه وتعالى، ومخالفة جميع التعاليم الإسلامية، ولا يعود يأبه بحلال، أو حرام.

ألم يقل علي بن أبي طالب : (عجبت لجائع كيف لا يخرج على الناس صائلا بسيفه) فلا تعجبوا إن صالوا اليوم عليكم، وإن انتشرت الجريمة، وإن انتشر الفساد الخلقي.

فهؤلاء إن امتدت أيديهم فإنما تمتد إلى من يعتقدون أنهم سبب الفقر.

إن إهمال فقه التكافل الاجتماعي وعدم إلزاميته جعل سراب الاشتراكية يبرق في أعين المسلمين، مع أن تراثنا الذي لم نطوره أنجح حلا لا يصادم الدين ولا يصادم النظام الحر، فوقعنا في مخالفة قوله تعالى : ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر ٧].

---

(١) أخرجه النسائي ٨/٢٦٤ في الاستعاذة.

فواقعنا يخالف هذه الآية في ظل الاحتكار، والسمسرة، والمضاربات، والوكالات، والامتيازات، والرشوة، والإثراء غير الشرعي، فلن تعود الاشتراكية بعد الآن، فقد سقطت وانكشفت عورتها، ولكن الذي سوف يعود هو الفوضى، والانحراف، والسرقة، والإجرام، والتطرف إذا لم نتدارك الأمر بعقل واع، وفكر مستنير، فنحن في سفينة إن سمحنا أن يفتح فيها خرق لغرق فيها الجميع، القوي والضعيف، الصغير والكبير.

إنها فتنة الدهيماء التي أخبر عنها المصطفى صلى الله عليه وسلم[1]، وقد بدت بوادرها فالدراك الدراك قبل فوات الأوان فالفتنة عمياء.

---

(1) الحديث في مسند أحمد ٢/١٢٢، وأبو داود (٤٢٤٢)

في سبيل الإصلاح

الإصلاح الديني:

إن بداية الإصلاح الديني تنطلق من منح : الحرية الدينية، والحرية المذهبية، وإعطاء الحقوق المتساوية لجميع المواطنين في أن يقولوا رأيهم دون قيد، أو كبت، وأن لا يعيب مجتهد على مجتهد، ولا يعيب مقلد على مقلد، وأن نشيع نسمات الحب والوفاء والتعاون والإخلاص والحوار العلمي الهادف وفق القواعد.

إن الإصلاح الديني هو الأساس الذي يجب أن تبنى عليه بقية الإصلاحات، أما أن يتحكم البعض، فإن هذه السياسة لم تؤت ثمارها في الدول السابقة.

فإن كل تطرف يؤدي إلى تطرف، ولكن لو أعطى كل انسان قدره وحقه في الاعتقاد لما وصلنا إلى ما وصلنا إليه اليوم.

إننا لن نستطيع أن نواكب العصر وما يدور فيه بهذا التفتت وهذا التجزؤ، وهذا الكيد والتدبير والاتهام الذي يكيله البعض للبعض، فلابد من العودة إلى الوسطية والاعتدال التي كانت من أهم الأسس والمبادئ التي قامت عليها الشريعة الإسلامية السمحة.

ولنعلم أن الاختلاف ليس أمرا طارئا في الإسلام، وإنما كان هناك اختلاف علمي يقع في زمن الصحابة والتابعين، ولكنه اختلاف له أسس وقواعد وأدب في عرض الآراء المختلفة، ومع

ذلك لم يكن ذلك الخلاف يفسد للود بينهم قضية، ولذلك لم يتحكم أحد منهم بالآخر، وإنما أقر كل واحد منهم الآخر على ما هو عليه محسنا الظن به.

إصلاح التعليم الديني:

إن هذ التشتت الذي يعاني منه المسلمون مرده إلى : الإفراط والتفريط في تعليم المواد الدينية.

إن التفريط في بعض الدول أدى إلى جهل مطبق بأساسيات الدين، حتى أصبحوا يميلون مع كل صيحة، فقد أهمل التعليم الديني الأساسي المتعلق بالعبادات والأخلاق، فلا يعرف بعضهم أركان الايمان، وبعضهم شروط الوضوء وأركانه.

وانجرف بعضهم وراء المشعوذين، بل وحتى أدعياء النبوة، فعدم تعليم الشباب الأمور الأساسية في الدين جعل كثيرا من هؤلاء الشباب صيدا سائغا لدعاة التطرف.

ولو درس الإسلام على حقيقته كما هو بآدابه، وأخلاقه، وآداب الحوار فيه، وقواعد الاختلاف في الرأي بشكل مبسط لما حدث ما حدث.

إن إصلاح التعليم الديني يجب أن يتخذ فيه الخطوات الآتية :

١- الابتعاد عن الأمور الخلافية، فالغرض هو الدعوة إلى الإسلام، وليس الدعوة إلى مذهب، إذ أن التركيز على مذهب دون آخر يعمق الخلاف، ولا يقيم وحدة إسلامية، بل ولا وحدة وطنية.

فقد أثبتت هذه السياسات وهذا الدعم فشله الذريع، إذ عاد بكثير من الأذى على مصدره.

٣- التركيز على الأمور المتفق عليها وتوسيعها، وتعليم الطلاب حسن الظن بالمسلمين، ولتكن القاعدة الذهبية هي الأساس: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى). (رواه البخاري)

٤- كتابة فقه معاصر يأخذ بالاعتبار احتياجات المسلم المعاصرة.

٥- جمع فقه (عموم البلوى والرخص والتيسير)، فنحن في زمن عم فيه البلاء.

٦- تعليم الأولاد أن أكرمكم عند الله أتقاكم، فكلما ازداد الإنسان علما ازداد تواضعا ورفقا بالمسلمين، فنحن نرى بعض من قصر ثوبه وأطلق لحيته ظن أنه حاز الدين بأكمله، مع أن الدين المعاملة.

٧-أن نعمق في نفوس الطلاب أن الدين ليس للتكسب.

٨-العلم لا جنسية له، ويجب على كل من يتبوأ مركزا علميا - لاسيما في الجامعات - أن يكون على قدر كاف من العلم والمعرفة الشمولية بغض النظر عن الجنسية.

إننا مع التأكيد على أهمية توظيف المواطنين في كثير من الأمور، إلا أنه لا ينبغي ألا يكون ذلك في التعليم، فالكفاءة هي التي تقدم أولا، ويلحق بموضوع التعليم في المدارس : خطباء المساجد،

فلا يشترط انتماؤهم إلى جنسية معينة، أو توجه مذهبي معين، وتجاهل بقية مذاهب السنة.

٩- التحذير من الهجوم على خير القرون التي حوت أئمة الإسلام العظماء، ولذلك يجب أن نعلم الطلبة كيف كان احترام الأئمة لبعضهم، واحترام الصحابة لبعضهم خصوصا آل البيت وأمهات المؤمنين، وكيف أن الاختلاف لم يكن يفسد بين قلوبهم.

١٠- نبش كتب التطرف والتكفير والانتقاص من الرموز ليصار إلى سحب كل ما يثير الفتنة فيها، ويؤلب المسلمين بعضهم على بعض، أو ما يحتوي منها على شتم العلماء السابقين واللاحقين، وتكفير أهالي الكثير من المناطق.

١١- وقف تمجيد الشخصيات الدينية المعاصرة، فقد اختلطت في أذهان الناس المفاهيم، وأصبحوا يظنون أن القول الفصل هو لفلان، أو فلان من الرموز الذي ظهرت بعد ما يربو على (١١٠٠) عام من الهجرة مع احترامنا وتقديرنا للجميع فهم ليسوا مشرعين وقولهم غير ملزم.

الإصلاح الاقتصادي:

من خلال تحليلنا لواقع العالم الإسلامي وجدنا أن العامل الاقتصادي كان له عبر التاريخ دور بارز ومهم في تشكيل أخلاق المجتمع، وليس أدل على ذلك من الأقوال المأثورة التي ما زالت تتردد على ألسنة الناس مثل: (كاد الفقر أن يكون كفرا) [1].

إن النظام الإسلامي أخذ في الاعتبار هذه الأمور وحث على الإنفاق، كما حث على المساواة والعدالة في توزيع الموارد، وحذر من أن يكون المال دولة بين الأغنياء.

وجعل الإسلام للمحرومين حقا معلوما في أموال الأغنياء وهو الزكاة؛ بل ويتجاوزها أيضاً إلى الكفارات والصدقات والحث على الإنفاق.

وحديث رسول الله ﷺ : (من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له..) يقول الصحابة : فما زال رسول الله يعدد حتى رأينا أنه لاحق لأحد منا في فضل) [2].

فيجوز لولي الأمر أن يفرض من الضرائب على أموال الميسورين ما يكفي حاجة المحتاجين إن لم تكف الزكاة لذلك. وهذا أمر متفق عليه بين الفقهاء.

---

(١) حديث مروي عن أنس (شعب الإيمان للبيهقي ٦١٠١)

(٢) سنن أبي داود (١٤١٨)

إن الإصلاح الإقتصادي الذي نصبو إليه يرتكز إلى عدة نقاط أساسية منها:

١) عدالة التوزيع :

فالإسلام لم يضع حدا للثروة، بل حدد طرقا شرعية لكسبها بعيدا عن الظلم والاستغلال. واتخذ الإسلام لذلك العديد من السبل منها :

أ- منع الاحتكار بكافة صوره، لأنه يؤدي إلى غلاء الأسعار، واستغلال المحتاجين. ونجد في المجتمعات اليوم صورا جديدة للاحتكار كنظام الوكالات التجارية على أن تحدد أرباحها وفقا لشبهة احتكار القلة، ومثلها الامتيازات لشركات محددة وهذه صور من احتكار القلة. ومنها تلقي الحاضر للبادي في حلقات الخضار والفواكه واحتكار تراخيص استيراد المواشي، والتعدين وامتيازات البحار، فكلها يجب أن تعامل معاملة احتكار القلة وتحدد أرباحها وتعرض على مجلس الشورى، واستعادة جميع منح قطع الأراضي الكبيرة التي تزيد عن احتياج الفرد.

ب- تحريم الربا :

لقد حرم الإسلام الربا؛ لأنه لا يعبر عن القيم الحقيقية في السوق، ومن ذلك تحديد أسعار الفائدة بواسطة البنوك بغير سبب يعود إلى السوق.

فلابد من العودة التدريجية إلى النظم الإسلامية في التمويل وذلك بإلزام جميع البنوك العاملة في الدول بافتتاح نوافذ إسلامية للراغبين بالتعامل في التمويل الإسلامي، وتموّل الدولة دراسات فقهية لابتكار أساليب جديدة للتمويل الإسلامي تأخذ بالاعتبار احتياجات الزمن الحاضر، إلى أن نصل إلى تحديد نسب الأرباح قياسا على تضمين سيدنا علي بن أبي طالب للصناع الأموال المعطاة لهم لشراء المواد، إذ طالما أن القرض إنتاجي يفترض أن المقترض يعلم متوسط ربح الصناعة التي يعمل بها، ما لم تحدث ظروف طارئة خارجة عن إرادته وليس أسعار الفائدة.

إن الدعوة لتضمين المقترض سببها قلة الذمة والأمانة في هذا العصر، ويؤيد هذا ما أقره الفقهاء من (المضاربة المشروطة) بأن يتفق شخص مع آخر على أن يتاجر بماله في تجارة لا يقل عائدها عن متوسط ربح مثيلاتها من التجارة.

٢) الضرب بيد من حديد على التسيّب المالي والسمسرة في العقود الحكومية خصوصا في الواردات الخارجية، وإلغاء العقود بالتلزيم المباشر لشركات بعينها وإشاعة روح التنافس.

أما الضرائب الإضافية المخصصة لتحسين أوضاع الشرائح الفقيرة بشكل جذري، فتفرض على جميع السلع التحسينية كالسيارات الفارهة ذات الأسعار العالية، فترفع رسومها الجمركية

والضرائب عليها بدرجات متفاوتة، كذلك رسوم الكهرباء والماء والخدمات الأخرى التي يفرط فيها الأغنياء، ويخصص كل ذلك للضمان الاجتماعي لتوزيعه على الفقراء.

٣) يتم تحديد حد الكفاية للإنسان، فلو قسناه على نصاب زكاة الأغنام وهي /٤٠/ ومتوسط سعرها اليوم /٣٠٠/ دولار فيكون /اثني عشر ألف/ دولار في العام، بمعنى أن من لم يحقق دخلا شهريا قدره /ألف/ دولار يعطى له الفرق من بيت مال المسلمين.

٤) إجراء محاسبة متأنية (بدون أثر عكسي) للثروات التي تراكمت عن طريق الاحتكار والرشوة والأساليب غير المشروعة لكافة موظفي الدولة، وتبدأ بتحصيل ٥٪ من ثرواتهم، وتصل إلى ٣٠٪ من ثروتهم المملوكة الحالية تدفع طواعية للضمان الاجتماعي وتنمية المشاريع المتوسطة والصغيرة.

وقد كانت لهذه البادرة سابقة في الإسلام حيث قاسم عمر بن الخطاب بعض ولاته فأخذ نصف ثروتهم وردها إلى بيت المال.

٥) منع جميع صور الاقتصاد الساكن التي تتلاعب في أقوات الناس مثل : احتكار الأراضي، فجميع المنح التي لم تستخدم تعاد بعد مهلة ثلاث سنين، والأراضي الخالية داخل حدود المدن وغير المستغلة تفرض عليها ضرائب عينية منعا من احتكار الأراضي والإغلاء على الناس بالإضافة إلى نسبة الزكاة فيها، وكلها تعاد إلى

بنك التنمية العقارية وإسكان جميع المواطنين، وإيقاف طرق الربح السهل مثل المضاربات في الأسهم والرشوات.

وجميع المنح التي لم تستخدم تسحب فورا لأن الأراضي شحت أمام المواطنين، واستمرار الوضع على ما هو عليه سيؤدي إلى الانفجار، لا سيما الأراضي الواقعة على شواطئ البحار وداخل النطاق العمراني، وعلى جانبي الطرق الواصلة بين المدن، وحول المدن الصناعية، والحدائق العامة، والمرافق العامة في جميع الأحياء والمخططات.

ولا يتم إصدار أي منحة تزيد عن ٤٠/٢٠ إلا بعد موافقة الوزارة المختصة، وأي منح تمنح للمشاريع الاستثمارية والصناعية الكبيرة التي تشغل أيدي عاملة تمنح بناء على موافقة الوزارة المختصة ووزارة العمل واللجنة المختصة في مجلس الشورى وفقا للمصلحة العليا للاقتصاد الوطني.

إن التنمية الاقتصادية تقوم على خلق القاعدة الصناعية والزراعية والخدمية للمجتمع ودفع عملية التصنيع، وأهم عناصر هذه التنمية :

أ - خلق الإطار الملائم لعملية التنمية، فعلى المستوى الثقافي : إجراء تغييرات في نظام التعليم لجعله قادراً على مواجهة احتياجات التنمية الصناعية والزراعية والخدمية، وذلك بالتشجيع على التعليم الفني والمهني والإداري والزراعي والصناعات الزراعية.

ب - زيادة حجم الاستثمارات الموجهة للقطاع الصناعي والزراعي، مما يترتب عليه زيادة حجم الوظائف الجديدة.

إن زيادة الاستثمار في القطاع الصناعي والزراعي والإنتاج الحيواني تؤدي إلى ارتفاع معدلات الدخل القومي، كما يؤدي إلى ازدياد طاقة هذا القطاع على استيعاب القوى العاملة.

إن توافر الموارد الطبيعية لا يغني عن انخفاض مستوى الاستثمار، إذ من الممكن أن يوجد التخلف مع وفرة الموارد الطبيعية والخلل في هيكل التوزيع، حيث نجد أن ١٠٪ من السكان يملكون أكثر من ٨٠٪ من الدخل القومي، كما أنه يمكن الوصول إلى معدلات مرتفعة للتقدم بدون وجود موارد طبيعية كما هو الحال في سويسرا واليابان.

إن هذا الخلل في توزيع الدخل في الدول النامية أدى إلى انخفاض معدلات الادخار في الدول النامية، فبينما تدخر الدول المتقدمة نحو ٢٢٪ من ناتجها الإجمالي، بل تصل إلى ٤٧٪ في سنغافورة، فإنها تقل في الدول النامية، بل وتبلغ معدلات سالبة في بعض هذه الدول.

إن علاج هذا الخلل في هيكل التوزيع يتطلب اتخاذ خطوات جادة لمنع المضاربات في مجال الأسهم والعقارات، وفرض مزيد من الضرائب على هذه الأنشطة الطفيلية للحد منها، ووضع السياسات اللازمة للقضاء على أوجه التبذير الحكومي في الاستهلاك والإنفاق، وهذا يعني أن يشرف مجلس الشورى على ديوان المحاسبة العامة

الذي يجب أن يطور ويتلقى الشكاوى من المواطنين وأيضا الدراسات التي تقام، ويقدم تقرير دوري بها لمجلس الشورى.

ويجب مكافحة الفساد بطريقة جدية، فلم تبق دائرة حكومية إلا وظهر الفساد فيها فألسنة الخلق أقلام الحق. ولا يكثر الحديث عن فساد في تهريب الوافدين المتسللين أو ابتزازهم من رجال الأمن أو الجهات المختلفة إلا وتحت الرماد نار.

فعلى الحكومات الانتباه، ويبدأ بالكبير قبل الصغير ليكون عبرة لمن يعتبر، وتكون العقوبات حازمة. فليس الغرض إيذاء الناس أو التشفي، بل ردع الآخرين. وهذه فلسفة العقوبة في الإسلام.

ج- وضع خطط تنموية واضحة المعالم طويلة المدى وأخرى قصيرة المدى، ونشر ميزانية الدولة بشفافية، وليس مجرد مجاميع أرقام، بل يناقشها مجلس الشورى، عدا ميزانيات الجيش والدفاع والداخلية والاستخبارات.

د- دعم السلع بدلا من رفع الرواتب لموظفي الحكومة وذلك حتى يشمل النفع جميع شرائح المجتمع، ولمنع التضخم وزيادة الأسعار.

هـ- متابعة أسعار المواد الغذائية والأساسية، ومنع التلاعب بأسعارها حماية للمستهلك.

و- مراقبة تهريب السلع المدعومة والمشتقات البترولية.

الإصلاح الاجتماعي

نحو جيل جديد:

لقد تفشت في جزيرة العرب بين الأجيال الحاضرة عادات سيئة بسبب الغزو الثقافي وانتشار القنوات الفضائية مما هب ودب باللغات المختلفة أدت إلى اهتزاز في شخصية الشباب.

فبعضهم قلّد الغرب حذو النعل بالنعل، في الملابس الخليعة التي تكشف العورة للشباب والبنات، أو بنطلونات الجينز المقطعة، وقصات الشعر التي لا معنى لها، والتبرج في الأسواق، وكأن هذه هي الحضارة !!! لم نأخذ من الحضارة إلا بلاءها، أما العلم والتكنولوجيا والقيم فنحن في واد وهي في واد.

لا بد من حملة في المدارس، وفي التلفزيون بإعلانات مدفوعة للحث على القيم (قيم الستر والحشمة في اللباس)، ومكافحة التدخين والمخدرات بالموعظة المسموعة والمقروءة والمشاهدة بأساليب حديثة، وتدخل هذه المواضيع في المناهج المدرسية وتطبق إلزاميا. فمن اتخذ قصة شعر غريبة يطرد، أو يقص شعره، أو يوجه إلى التجنيد في الجيش، أو الخدمة المدنية الإلزامية، ومن يلبس هذه الملابس يعاد إلى دار أبيه حتى يربيه، وتدخل مادة جديدة إلى المناهج المدرسية بعنوان: الآداب والقيم.

فهذا ما افتقرنا إليه في مجالنا التعليمي، فأصبح تعليما بلا تربية، لم يقم به الوالدان وأغفلته المدارس.

شرطة الآداب:

لا بد أن تحل شرطة الآداب والقيم محل هيئة الأمر بالمعروف.

كان في زمن الخلافة الراشدة ما يسمى (المحتسب) وللأسف غلظة هذه الهيئة في زمننا الحاضر أدت إلى نفور الناس منها، وصدرت منها جنايات، وافتري عليها بجنايات أكثر مما فعلت.

لذلك تستبدل بشرطة الآداب والقيم، بحيث تستخدم الوسائل الحديثة للمراقبة، فتوضع كاميرات في المولات، والشوارع تستفيد منها جميع جهات الأمن كل فيما يخصه بضبط أرقام المتحرشين، والمغازلين، وأبناء الشوارع الذين ضج المجتمع من سلوكياتهم، فلا يجوز أن يحصل هذا في جزيرة العرب معقل الإسلام.

فتراقب سلوكيات الشباب، وتستخدم الأسلوب الراقي في بث الثقافة الأخلاقية للإشادة بالقيم واستنكار عكسها، والتحذير من الآفات المتفشية كالكذب، والاحتيال، والتزوير، واللامبالاة الدينية، وترك الصلاة، فكم فعل إعلان (أقم صلاتك قبل مماتك) وأثر في الشباب، فحيهلا لأمثاله.

ونحتاج إلى دعايات تحذر من التدخين والمخدرات وسوء الخلق، وتوعية المواطن بعدم الرضوخ للمرتشين وفضحهم،

وإبلاغ السلطات عنهم، وما استفاد مرتش إلا بخضوع الراشي وتنازله عن حقه.

وكذلك التحذير من خطورة التستر التجاري، وذلك لضمان حفظ الحقوق والابتعاد عن أكل الحرام، والتحذير من بيع التأشيرات، وجباية الأموال من العمال وكأنهم اصبحوا عبيدا، ووقف منح التأشيرات لمن لا أعمال له، فالتأشيرات ليست للتكسب ببيعها.

والتحذير من سوء معاملة العمال والخدم، والتحذير من البطر والإسراف في استخدام الموارد كالكهرباء والمياه والبنزين، فإنها نعم سنسأل أمام الله عنها.

ويجب أن يعلم كل شاب وشابة حين السفر خارج الوطن أن ذلك لا يعني العبث في بلاد الآخرين، فكل منا سفير لبلاده، وسيجلب السمعة السيئة لنا إن أساء.

لا نريد أن يصبح العربي القادم من جزيرة العرب منبوذا مكروها متهما (وإن لم يفعل شيئا بسبب المنحرفين عن القيم والمبادئ) بعد أن كان مرحبا به في كل دول العالم.

وهناك مسؤولية على كل ولي أمر عن سلوكيات ابنه، فليبدأ العظماء الكبار منا بأبنائهم، فلا يجوز أن نفعل فعل بني إسرائيل الذين كانوا إذا فعل عظماؤهم شيئا تركوهم، وأقاموا الحدود على

ضعفائهم، فقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نكون من أمثالهم فلا حصانة لأحد في الإسلام.

وقد أكد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حين قال: "لو أن فلانة سرقت لقطعت يدها". ولا يوجد في الأرض مثل فلانة اليوم. فاتعظوا يا أولي الألباب.

وإذا كان رب البيت بالطبل ضاربا فشيمة أهل البيت كلهم الرقص.

التكافل بين الأجيال :

وهذا النوع من التكافل، يكمل التكافل بين الأمة، فهو تكافل زماني، بجوار التكافل المكاني. ومعنى تكافل الأجيال : ألا يستأثر جيل بخيرات الأرض حتى لا يترك شيئا لمن بعده.

وأن يصنع صنيع الأب العاقل الذي يحرص على أن يدع ذريته في حال كفاية واستغناء، وأن يقتصد في إنفاقه واستهلاكه، حتى يترك لهم شيئا ينفعهم، وقد قال ﷺ لسعد : "إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس" [1].

وقد جاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : "لا يعجبني الرجل يأكل رزق أيام في يوم واحد" [2].

---

(١) رواه البخاري ٣/١٢٣، ومسلم (١٦٢٨) في الوصية.

(٢) "ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده" للشيخ القرضاوي.

ومثل ذلك يقال للمجتمع الذي يأكل رزق أجيال في جيل واحد.

وهذا ما جعل عمر الفاروق يأبى تقسيم سواد العراق على الفاتحين، وهو ثروة هائلة، يستمتع بها جيل الفتح، ولا تجد الأجيال القادمة شيئا.

ولهذا كان عمر يقول لمعارضيه : "أتريدون أن يأتي آخر الناس وليس لهم شيء".

فلابد من تكافل الأجيال، حتى يدعو اللاحق للسابق، بدل أن يلعن آخر الأمة أولها، حين يقولون : أخذوا كل شيء ولم يبقوا لنا شيئاً.

وهذا ما أخشى أن تقوله الأجيال الآتية في بلاد الثروات الناضبة (البترول والغاز والمعادن) حيث استهلكوه في المتاع والإسراف والتوسع في الاستهلاك، وأسرفوا في استخراجه، حتى كثر في سوق العرض، فباعوه بأرخص الأسعار، ولو نظروا إلى حق الأجيال المستقبلة لاقتصدوا واعتدلوا ولم يسرفوا

إن عقيدة المسلم لابد أن تعلمه النظر إلى المستقبل فالدنيا مزرعة الآخرة، نحن نزرع اليوم لنحصد غدا، نحن نتجاهل الغد كثيرا فنعيش لليوم فقط.

إن الإسلام يأمرنا بالتكافل ويحثنا عليه لرفع مستوى الفقير، فإذا بنا نطبق أنظمة تزيد الفوارق بين الطبقات، تزيد الغني

غنى والفقير فقرا، فيرتد الفقير وهو قريب من الكفر إلى حقد لايبقي ولا يذر.

ننسى أن نغوص في أعماق، واقعنا ونصر على تلوينه بألوان زاهية بوسائل الإعلام والتمجيد الذاتي والعيش على أمجاد التراث فلا نعود نرى الواقع.

- المحافظة على البيئة والموارد الطبيعية، ومراعاة حقوق الأجيال القادمة، (فالكرة الأرضية والهواء والماء ليست مورثة لنا من آبائنا إنما هي دين لدينا ملك لأبنائنا، لذا يجب أن نسلمها لهم مثل ما استلمناها) "غاندي"

فقه التكافل الاجتماعي :

لا أدري لماذا لم يكن لدينا فقه تام عن التكافل الاجتماعي فالله سبحانه تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[الحجرات ١٠] والمصطفى عليه الصلاة والسلام يقول : (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله)، ويقول ابن حزم في (المحلى) : (من ترك أخاه يجوع ويعرى وهو قادر على إطعامه وكسوته فقد أسلمه) [1].

[1] المحلى بالآثار لابن حزم (٤/٧٢٥)

والمصطفى ﷺ يقول : "نعم القوم الأشعريون كانوا إذا أرملوا في الغزو وقل طعام عيالهم بالمدينة جعلوا ما كان عندهم في ثوب واحد وقسموه بينهم بالسوية فأنا منهم وهم مني" [1].

ولننظر إلى ما قال الفاروق : "لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء وقسمتها على فقراء المهاجرين"[2].

ولننظر إلى ما قاله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب : (ما جاع الفقراء إلا بمنع الأغنياء)[3].

ويقول ابن حزم: (وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك، وإن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لابد منه، ومن اللباس في الشتاء والصيف بمثل ذلك، ومسكن يقيهم من المطر والشمس وعيون المارة، ومن كان على فضلة ورأى أخاه جائعا عريانا فلم يعطه فما رحمه بلا شك) [4].

إن المنطلق الأساسي لهذا الإصلاح يتوجه إلى تحسين أحوال الطبقات الفقيرة، إذ ينبغي أن يوفر لكل إنسان في المجتمع ما يجعله

---

(١) صحيح البخاري (٢٣١٨)
(٢) تاريخ الطبري (٥/٢٢)
(٣) نهج البلاغة ص٥٣٢.
(٤) المحلى بالآثار لابن حزم (٤/٧٢٥)

يعيش حياة كريمة تليق به كإنسان، فالله عز وجل خلق الإنسان وكرمه؛ لذلك ينبغي أن يتمتع هذا الإنسان بحقوقه التي تمكنه أن يعيش بين أفراد مجتمعه سوياً.

إن الإصلاح الاجتماعي ينطلق من تحقيق المبادئ الآتية :

١] حق العمل :

وذلك بأن تعطى للفرد الحرية في اختيار العمل الذي يناسبه حسب طاقته الجسمية والعقلية، وأن يكون تكسبه بطرق الكسب المشروعة، فالإسلام حض على العمل وجعله شرفا للإنسان وزينة له.

فالعامل مسؤول عن عمله فيحسنه ويتقنه، وبالمقابل على صاحب العمل أن يعطيه أجراً مجزياً، وأن يراعي راحته فلا يكلفه فوق طاقته، وأن تؤمن راحته واحتياجاته، وهذا منهج الإسلام، قال رسول الله ﷺ : (من ولي لنا عملاً وليس له بيت فليتخذ بيتاً، أو ليس له زوجة فليتزوج، أو ليس له دابة فليتخذ له دابة)[1].

- لا بد من فرض التدريب الإجباري على كل مواطن موظف خلال السنوات العشر الأولى، فيلزم بالتدريب لمدة لا تقل عن ثلاثة أسابيع كل سنة بالتنسيق مع الشركة التي يعمل بها وصندوق

---

(١) أمالي ابن بشران (٧٥/٣)

التدريب الوطني ومراكز التدريب المعتمدة، وكل من لا يلتزم بهذا التدريب يفقد حقه في الاستمرار بالوظيفة.

- تشجيع الشركات والمؤسسات على استيعاب الأيدي العاملة الوطنية لا سيما النساء وذوي الاحتياجات الخاصة.

- العمل على استيعاب خريجي المعاهد الصناعية والمهنية والتقنية والتجارية والفندقية، وإدخالهم في برامج تدريب لتنمية مهاراتهم تخفيفا للزحف على الجامعات.

- تشجيع المواطنين على الانخراط في العمل في مجالات النقل لاسيما النقل البحري والجوي والسكك الحديدية وناقلات الشحن الكبيرة.

٢] حق رعاية الطفولة :

إذ يجب أن توفر كل وسائل الراحة للطفل لينمو نمواً سليما، فالمسيحيون في أوروبا يقدمون كل ما يحتاجه الطفل من غذاء وعلاج ووسائل ترفيه وتعليم بالمجان حتى يكبر ويشب (في حدود طفلين).

٣] الرعاية الصحية :

لا بد من إيجاد نظام عام للتأمين الصحي، يجعل كل فرد قادراً عند الحاجة أن يقصد أي مركز من مراكز الرعاية الصحية فيقدم له

العلاج، والكشف، والتحليل، وتجرى العمليات الجراحية وما يتبعها من إنعاش وعناية مركزة، كل ذلك يقدم للفرد بالمجان.

وزيادة القدرة الاستيعابية للمستشفيات بحيث تكون وفقا للمعايير الدولية.

٤] رعاية المتقاعدين :

إن ما يقدم للعامل والموظف المتقاعد لا يكاد يسد الرمق، ولا يساوي تكاليف الحياة، فلقد بذل هذا الإنسان حياته وشبابه في خدمة مجتمعه، ألا يحق له أن يكافأ عند ما كبر وأصبح غير قادر على العمل، فلابد من إصلاح دخول هؤلاء المتقاعدين، بأن يزاد راتبهم مع كل زيادة في الرواتب، وأن ينظر إلى أسرهم وعائلاتهم بعين العطف بعد وفاتهم، فيقدم اليهم ما يكفيهم لمتابعة مسيرة حياتهم بعد وفاة معيلهم.

وكذلك التأكد من تسليمهم بطاقات تأمين صحية لهم ولعائلاتهم، وإذا توفي يصرف كامل راتبه لمن كان يعولهم طالما أن الزوجة على قيد الحياة والأولاد لم يتجاوزوا سن التخرج من الجامعات (٢٤) سنة.

٥] رعاية النابغين :

لأن هؤلاء هم أمل الأمة وعمدة المستقبل، فيجب الاحتفاء بهم والاهتمام بمواهبهم، بأن تقام مدارس خاصة لهم، وتؤمن لهم

الرعاية الاجتماعية الكاملة فهم الذين تتطلع إليهم الأمة في مجالات الإبداع، لأنهم بحق مرآة الأمة.

٦] حق السكن :

بأن يؤمن المسكن المريح المناسب لكل فرد من الأفراد، ولا بد من العناية بالفقراء الذين لا يستطيعون شراء المسكن، بأن تؤمن لهم الدولة مسكناً يؤويهم هم وأسرهم.

٧] التنمية المتوازنة للأرياف والبوادي :

وذلك بتوفير سبل العمل في مناطقهم، وتأمين احتياجاتهم ومتطلبات عيشهم لئلا يهجموا على المدينة، فيسببوا الازدحام والفوضى فيها، وتوفير فرص عملهم داخل مدنهم وقراهم.

٨] تكافؤ الفرص :

انطلاقا من المساواة بين الأفراد في فرص العمل، والارتزاق، والتعليم، وكافة جوانب الحياة حسب الأحقية والتخصص والقدرة بنزاهة وبدون تحيز.

ومعاقبة من يعطى أكثر من فرصة عمل ويخفق فيها إيثارا للراحة، والاعتماد على الضمان الاجتماعي.

ويجب متابعة حالات الضمان الاجتماعي ووضع خطط تعليمية وتدريبية لمن يستطيع العمل لإخراجهم من حيز الحاجة إلى حيز العمل.

٩] تأمين دخل لكل فرد لا يقل عن حد الكفاية، وليس الكفاف وهو كما ذكرنا نصاب الزكاة في الغنم.

١٠] تحقيق العدالة الاجتماعية :

١- احترام الملكية الخاصة إذا تحققت من طريق مشروع، مع إيجاد قيود وتكاليف إيجابية وسلبية على المالك، باعتبار المال مال الله، في الحقيقة، وهو مستخلف فيه.

ومنع المالك من الإضرار بغيره، وخاصة الإضرار بالمجتمع، فملكيته ليست مطلقة، ولا ضرر ولا ضرار في الإسلام، فلا يتعدى على الطرقات والأرصفة والمرافق العامة وحقوق الجيران.

٢- تحريم موارد الكسب الخبيث من مثل الاتجار في المواد المحرمة كالمسكرات والمخدرات، أو الغصب، أو السرقة، أو الرشوة، أو استغلال النفوس بالترغيب، أو الترهيب، أو أي طريقة لأكل أموال الناس بالباطل.

٣-مساءلة كل من أثرى ثراء مفاجئا، أو جمع مالاً مشتبها في طريقة كسبه أيا كان مركزه، وخاصة كبار المسؤولين وكبار موظفي الدولة ومنهم القضاة، وهو قانون: (من أين لك هذا) ؟وقد بدأه النبي ﷺ، ونفذه في أكثر من واقعة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٤- منع تملك الأشياء الضرورية للمجتمع ملكية خاصة، اهتداء بحديث : "المسلمون شركاء في ثلاث : الماء والكلأ والنار".[1] وكانت هي الأشياء الضرورية للعرب في عصر النبوة، ويقاس عليها الآن كل مايضر امتلاكه للأفراد كالموارد الطبيعية.

٥- منع المالك من السرف والترف والتبذير في ماله لما للجماعة من حق فيه إلى حد جواز الحجر عليه ومنع تصرفه فيه : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾ [النساء ٥].
وتربية المجتمع على الاعتدال في الاستهلاك، وعدم إضاعة المال فيما لايعود بنفع مادي ولا معنوي، ومحاربة العادات الضارة في الاستهلاك حفاظا على الثروة الخاصة والعامة.

٦- اعتبار العمل حق لكل إنسان قادر وواجب عليه، وعلى الدولة أن تهيئ للفرد العمل المناسب، وأن توفر له من التدريب ما يلزمه.

٧- من عجز عن العمل، أو قدر عليه ولم يجده، أو وجده ولم يكن دخله كافياً، وجبت إعانته حتى يكتفي.

٩- تحقيق التكافل العام الذي يجعل المجتمع كالجسد الواحد بدءاً بتكافل الأقارب، فتكافل أهل الحي، أو أهل القرية، فأهل

---

[1] رواه أبو داود ٤٨٦/١، وابن ماجه ٨٢٦/٢

الإقليم، وكل مواطن يجب أن تتحقق له تمام كفايته، وهو مايشمل المأكل والمشرب والملبس والمسكن والعلاج والتعليم، وكل ما لابد له منه ولأسرته مما يليق به، من غير إسراف ولا تقتير.

١١] حق المرأة في العمل :

لابد أن تدخل المرأة ميدان العمل، ولكن بالشروط التي حددها الإسلام بأن يكون العمل مناسبا لطبيعتها الأنثوية، مع الالتزام بالزي الشرعي وعدم الخلوة، ولابد أن يصاحب منح المرأة فرصة العمل تأمين وسائل الراحة لها في فترات الحمل والإرضاع، فلا يكون ذلك عائقا لها في ممارسة عملها.

الإصلاح السياسي:

على مر التاريخ كان الفكر السياسي الإسلامي ينطلق من القمة (الخلافة والإمارة) وليس من القاعدة.

ولقد كان لزاما علينا مماشاة لعصرنا أن نبدأ من القاعدة، من الفرد انطلاقا من حقوقه وواجباته.

لقد تخيل الكثير من الغربيين أن حقوق الإنسان تتعارض مع الإسلام، مع أن الإسلام يفيض بحقوق الإنسان التي نرى أنها أكثر وأوسع مما ورد في وثيقة هيئة الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان.

فقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨م وأذاعته على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم.

ومما جاء في هذا الإعلان :

مادة (١) : يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضا بروح الإخاء.

مادة (١٢) : لا يتعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة، أو في حياة أسرته، أو مسكنه، أو مراسلاته، أو لحملات على شرفه وسمعته.

مادة (١٤) : لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى هرباً من الاضطهاد.

(الحرية المدنية):

مادة (٧) : كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية دون أي تمييز.

مادة (٢٦) : لكل شخص الحق في التعليم الذي يجب أن يكون في مراحله الأولى مجانياً وإلزاميا.

مادة (٢٩) : يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك الحدود التي يقررها القانون، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها.

الحرية الدينية :

مادة (١٨) : لكل شخص حرية التفكير والدين وإقامة الشعائر سراً، أو مع الجماعة.

* تلك أهم ما جاء في إعلان حقوق الإنسان، ولكن من قال إن هذه الحقوق التي وردت في إعلان هيئة الأمم تختلف عن حقوق الإنسان في الإسلام ؟!

- إن حقوق الإنسان في الإسلام ليست منحة من ملك، أو حاكم، وليست قراراً صادراً عن سلطة محلية، أو منظمة دولية، وإنما هي حقوق ملزمة بحكم مصدرها الإلهي لا تقبل الحذف ولا النسخ ولا التعطيل، ولا يسمح بالاعتداء عليها ولا يجوز التنازل عنها.

حقوق الإنسان :

- أما حقوق الإنسان المرتبطة في الحياة فقد حفظها الإسلام للإنسان بالأمر بالمحافظة على النفس وعدم الاعتداء عليها، فقال الله تعالى : ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾. [المائدة : ٣٢].

وجاء في الأحاديث النبوية تحريم الاعتداء على الأنفس وعلى الأعراض والأموال، حيث قال عليه الصلاة والسلام في خطبة الوداع: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا) [1].

- أما حق المساواة فقد قال صلى الله عليه وسلم : (لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر الا بالتقوى) .

وأعلن أن الناس كلهم سواسية في كل شيء، فقال عليه الصلاة والسلام: (كلكم لآدم وآدم من تراب) [2].

- ولكل فرد من المؤمنين الحق في الحصول على فرص متكافئة للعمل، فلا تكون بعض وظائف الدولة لفئة دون فئة، خصوصا في

---

(1) أخرجه الترمذي (٢٦١٠ و ٣٠٨٧) وقال : حسن صحيح.
(2) رواه أبو داود والترمذي، وحسنه البيهقي.

الأجهزة العسكرية والقضاء والإفتاء. قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [تبارك: ١٥]

- وأرسى الإسلام قواعد العدالة في المحاكمات، فمنع أخذ الناس بالظن، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [يونس: ٣٦]، ومنع الإسلام من تجاوز العقوبة لأكثر من حدود الله فقال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة : ٢٢٩].

ومنع محاسبة الإنسان ومؤاخذته بجريرة غيره، قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء ١٥].

وحمى الإسلام الإنسان من تعسف السلطان معه، كاتهامه بغير ما اقترفت يداه، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

كما منع الإسلام التجسس، وتتبع العورات، وفضح الرسائل والأمور الشخصية قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات : ١٢].

ومنح الإسلام حق اللجوء لكل مسلم مضطهد بأن يلجأ إلى حيث يأمن في دار سلام، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة : ٦].

-ومنع الإسلام الاعتداء على ملكيـات الناس، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾[البقرة : ٤٢]، فلا يجوز انتزاع ملكية نشأت عن كسب حلال إلا للمصلحة العامة مع تعويض عادل لصاحبها.

- ويأمر الإسلام أن يخلى بين الناس وبين مايعتقدون، فلا يكره أحد على الإيمان، ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس : ٩٩]، ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [الكهف : ٢٩].

- ورفع الإسلام شعار (حرية العقيدة) وأرسى دعائمها، فلم يفرض الإسلام على غير المسلمين اعتناقه بالإكراه ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾؛ بل ترك لهم الحرية في البقاء على دينهم، ومزاولة عباداتهم، وإقامة شعائرهم الدينية مع أداءالضرائب والطاعة للحكومة القائمة، ولهم الحق بعد ذلك في الحماية والمناصرة، أما في أمورهم الشخصية فلهم أن يحتكموا إلى الإسلام أو أن يلجؤوا لأحكام دينهم فذلك لهم، قال تعالى: ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ﴾[المائدة : ٤٢].

ولم يحدث في التاريخ الإسلامي أن أُكْرِه أحدٌ، أو أُجْبِرَ قوما على الدخول في الإسلام، فقد دخل الخليفـة العـادل عمـر بـن الخطـاب

القدس عند فتحه لها وكان بها المسيحيون مصان لهم حقوقهم وكتب لهم أماناً وعهداً يؤمنهم فيه على أموالهم وكنائسهم، وأبى أن يصلي في كنيستهم خشية أن يتخذها المسلمون من بعده مصلى، ويقولون : صلى فيها أمير المؤمنين.

وينزل القرآن الكريم: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة : ٨ ، ٩].

ويأمر القرآن المسلمين أن يدعوا إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، ويوصي أن يكون الجدال عفاً نزيهاً، بالأسلوب المقنع الذي يبتعد عن الفظاظة والتهجم، فيقول: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت : ٤٦]. ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام : ١٠٨].

- أما العلم فقد جعله الإسلام فريضة مقدسة داخلة في العبادات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (طلب العلم فريضة على كل مسلم)[1]، ودعا الله في كتابه العزيز إلى الرحلة في طلب العلم فقال: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة ١٢٢].

---

[1] رواه ابن ماجه وغيره.

وهل جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أكثر من هذا ؟ فالمفاهيم الخلقية الغربية التي انتشرت بعد أن توصل إليها الغرب مؤخرا جذورها وأصولها وهي ذاتها بل وخير منها موجودة في الإسلام، ولكن العيب كل العيب في الالتزام والتطبيق.

إن الأمة الإسلامية - وللأسف - تحاول أن تتبع غيرها من الأمم في مناهجها السياسية، مع أن منهجنا الإسلامي كامل وواسع وشامل لجميع تلك المناهج السياسية.

لقد ذكرنا سابقا أن الحكم كان على مر التاريخ حكم صفوة، تذهب صفوة لتحل محلها صفوة أخرى، حتى الحكم الديموقراطي الغربي اليوم هو حكم صفوة، وهو مثيل حكم الأقلية للأغلبية، وهذا واقع الحياة.

إن البحث عن العدل المطلق والشورى المطلقة أمر صعب، ولا نستطيع العودة به، فلابد من الأخذ في الاعتبار الواقع وظروفه ووجود الأقليات والقوى المتحكمة، وليكن هدفنا هو الإصلاح التدريجي بما يتلاءم مع العصر.

إن هذه المشاركة يجب أن تأخذ في الاعتبار العناصر الأساسية في كل حكم وهي :

العدل والحرية والمساواة والشورى، لابد من التركيز على هذه المفاهيم؛ لأنه لا يختلف النظام الملكي والنظام الجمهوري حسب

الشكل فقط، وإنما العبرة بالنتيجة، فلقد قامت كثير من الجمهوريات في الدول العربية، ولكنها أقسى وأمر من الملكية في كثير من الأحيان.

ما زال الوصف مستمرا بالانقلاب العسكري، أو ديكتاتورية حزب فالنتيجة واحدة.

فلذلك نقترح أن يتم تطوير نظام من داخل المجتمع العربي الإسلامي للنظام السياسي، فلم يعد العصر يتحمل الحكم المطلق والحكم الديكتاتوري.

إن الدول التي تعي هذا الدور تستطيع أن تمد في فترة حكمها وسلطتها إذا لم تخالف السنة الطبيعية للحياة وهي التغير، وكلما زاد عدد العصبة الحاكمة، وزادت شراهتهم للمال، كلما كان ذلك أدعى للزوال بسبب الصراعات المختلفة على المناصب والمكاسب، ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾.

لم يكن أحد من ملوك الدولة العباسية، أو الدولة الأموية يتخيل أن تلك الدولة ستزول، ولكنها زالت؛ لأنهم أغفلوا أن هناك تغيرات حصلت داخل المجتمع.

ولقد أثبت التاريخ أن ملك بني أمية لم يزل حتى ملكوا أغلب الأرض.

إن الثورة هي عبارة عن انتقام غير منظم قد يؤدي (بل ولا محالة في الدول العربية بالذات) إلى الفوضى، لأنه لا توجد مؤسسات تستطيع أن تحكم الشعوب حكما منظما.

لذلك فإن المنهج الذي يجب استنباطه للحكم الإسلامي يجب أن يقوم على التشاور، والشورى في الإسلام هي من القادر على إعطائها.

وهي من القيم الأساسية التي جاء بها الإسلام، ومعنى الشورى: ألا ينفرد الإنسان بالرأي الواحد في الأمور التي تحتاج إلى مشاركة عقل آخر أو أكثر.

فالتشاور في الأمر يفتح مغاليقه، ويتيح النظر إليه من مختلف جوانبه. وبهذا يكون الرأي مبنياً على تصور شامل، ودراسة مستوعبة.

فالإنسان بالشورى يضيف إلى عقله عقول الآخرين، وإلى علمه علوم الآخرين.

لذلك يجب أن تمثل جميع التخصصات داخل المجتمع في هذه الشورى، وليست على أساس حزبي؛ لأن جميع الأحزاب أثبتت نظرتها الجزئية الموجهة إلى مصالحها الشخصية.

فالإسلام أقام وزنا للمتخصصين في الشورى من القادرين عليها، وورد في الإسلام أهل الاستنباط وهم العلماء القادرون عليه.

يقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [الشورى: ٣٦ -٣٨].

والمراد بقوله : (وأمرهم): الأمر العام الذي يهم جماعتهم، ويؤثر في حياتهم المشتركة. وهو (الأمر) الذي أمر الله تعالى رسوله بالمشاورة فيه، فقال تعالى : ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران : ١٥٩].

وقد ذكر العلماء أن الشورى سنة بعد المصطفى لأمته ويؤيده قول ابن عباس، لما نزلت"وشاورهم في الأمر" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما إن الله ورسوله لغنيان عنهما، ولكن جعلها الله تعالى رحمة لأمتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشدا، ومن تركها لم يعدم غيا)[1].

والقرآن الكريم يذكر لنا قصة رائعة عن الحكم الذي يقوم على الشورى، ممثلا في ملكة سبأ التي فاجأها كتاب سليمان عليه السلام، فجمعت قومها وقالت: ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ [النمل : ٣٢].

وقد انتهى هذا المجلس الشوري الحكيم بالملكة الرشيدة إلى أن أسلمت مع سليمان لله رب العالمين، فنجت ونجا معها قومها من حرب خاسرة، وكسبت بذلك الدنيا والآخرة.

لم لا نستنبط من هذا الأمر شكلا يحقق المشاركة وهو نقابات متخصصة على عدد الفعاليات التي في الدولة، بمعنى أن تكون

---

(١) تفسير آيات الأحكام، للسايس ٣٤٣/١.

هناك نقابة للاقتصاديين، ونقابة للصناعيين، ونقابة للتربويين، ونقابة للفقهاء، ونقابة للأطباء، وهكذا.. تنتخب هذه النقابات ضعفي عدد المحافظات في الدولة بحيث يكون من كل محافظة ثلاثة أشخاص يختار الحاكم واحدا منهم، ثم يتكون منهم مجلس الشورى، فنجمع عندئذ بين المشاركة الشعبية الواعية وبين سلطة الحاكم في الاختيار.

يجب التدريب على المشاركة في الرأي والتنمية السياسية الإسلامية الشورية التي ينبغي أن تطبق في جزيرة العرب، فنحن لسنا كغيرنا، حينما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يجتمع في جزيرة العرب دينان) كان يعلم، وعلمه ربه بما يصلح لهذه الأمة، فلا بد من مكان يستمر الإسلام منه كما أنزل، من غير مهاترات دينية سواء بين الأديان أو المذاهب، أرض صافية لله.

ويدل على ذلك الحديث المذكور آنفا، وقوله صلى الله عليه وسلم: (إن الإيمان ليأرز إلى الحجاز) وفي رواية (إلى المدينة)، وفي رواية (لما بين المسجدين)، وهي إرشادات لمن يحكم هذه الجزيرة أو جزءا منها.

فاعلموا أن الإسلام خاطبكم وميزكم وفرض عليكم حماية هذه الجزيرة؛ لأنها مهبط الوحي، ومسقط رأس رسول الله التي تطهرت بأقدامه أرضها فأصبحت الرحاب المقدسة، واحتوت أطهر

البقاع في الأرض(مكة والمدينة) التي تهفو إليها قلوب المسلمين الذين يزيد عددهم على مليار ونصف مسلم.

فالله الله في جزيرة العرب لا يصيبها ما أصاب غيرها من بلاد العرب، صرخة أنادي بها الحاكم والمحكوم، اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، واعلموا أن الظلم يدك الدول ويحطم الممالك، وقد قيل: العدل أساس الملك، فتوقع زوالا إذا قيل: ظلم.

لذا كانت البيعة الشرعية على السمع والطاعة، والنصيحة على أن يحكم الحاكم في الناس بالكتاب والسنة وما فيهما من عدل ينفع كل الناس؛ بل وكل الكائنات.

واللهِ لم ينصف أحد الناس والطبيعة والحيوانات دين، أو نظام مثل الإسلام، وبغض النظر عن أي انتماء ديني او فكري تحمى حقوق الناس وأرواحهم ودماؤهم وأعراضهم وأموالهم لا فرق في ذلك بين كبير وصغير، ولا أمير ولا غفير، وقد فعلها أمير المؤمنين سيدنا علي رضي الله عنه وجلس مع خصمه اليهودي أمام القاضي، وقيل: إن الملك عبد العزيز رحمه الله جلس أمام القاضي مع خصمه في مكة وتقبل الحكم، فلقد كان يؤسس دولة.

فالله الله في أن يهتز الأمن، والله الله في أن يترك سكانها ومن يقيم فيها للجوع والظلم والمرض.

لقد أكد القرآن الكريم على أهمية الشورى وطبقها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون من بعده.

فهذا نظام حكمنا، وليس ديمقراطيات مستوردة ماسخة، أصبحت ألعوبة في يد الأغنياء، وجماعات الضغط، وأصحاب المصالح، وترك فيها ذوي الرأي والمشورة من أهل العلم والخبرات والقدرات لديمقراطية زائفة أصبحت فيها أعظم قيمة للقشور وأكبر الخاسرين هي الشعوب، فتباع أوطانهم باسم الديمقراطية والحرية.

أما الإسلام فجعل الشورى من القادر عليها بغض النظر عن مكانته الأخرى، بل إن كلمة شورى تعني التشاور، والتشاور لا يكون إلا من القادرين على إعطاء الرأي السليم المتخصص الذي ينفع ولا يضر، فلا يعقل أن يفتي غير الطبيب في الطب، ولا غير المهندس في الهندسة، ولا طبيب أو مهندس في الفقه.

وهكذا فقد فكرت في استنباط مشروع شوري إسلامي يبدأ من القاعدة وليس من القمة، فلنبدأ من الحي والقرية ندرب الناس على اختيار الكفء القادر على المشاركة الفعالة، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ابدأ بنفسك) ثم بمن تعول، ثم الأدنى فالأدنى، وقال: (كما تكونوا يولّ عليكم).

فلنبدأ بأنفسنا أصلحنا الله جميعا.

إدارة الأحياء والقرى ثم المحافظات ثم المناطق:

يقدر سكان الحي بحدود (٢٠٠) ألف ساكن، وتعتبر القرية أو عدة قرى تصل لهذا العدد وحدة واحدة.

فنبدأ من الحي: يختار كل حي (٣) أشخاص , أولهم العمدة، وثانيهم مندوب في مجلس المحافظة وثالثهم سدوب في مجلس المنطقة.

العمدة:

يشترط فيه أن يكون حسن السيرة والسلوك، مشهورا بالاستقامة، حاصلا على درجة البكالوريوس في علم من العلوم، وخبرة لا تقل عن سبع سنوات، وله اهتمام في الشأن العام، وكل هذه لمواصفات قابلة للطعن إن أساء الناس الاختيار، أو حصل تدليس. يتم الانتخاب بواسطة الإنترنت المسجل المحمي بالبصمة من الاختراقات باسم كل ساكن، وترسل إلى مركز الانتخابات في الحي. ويسبق هذا تقدم المرشحين بأسمائهم لمركز الترشيح، وتجري انتخابات بين المتقدمين بحيث يكتب كل اسم مرشح واسم شخص آخر فقط، وأكثر ثلاثة يحصلون على أكثر الأصوات يتم عرضهم على أعضاء الحي بالإنترنت مع نبذة عن كل منهم، وتتم الانتخابات ويلزم كل مواطن ومواطنة بلغ الثامنة عشرة الإدلاء برأيه حول الشخص الذي يريده، ومن لا يشارك برأيه تطبق بحقه غرامة مالية قدرها ٣٠٠ دولار تدفع إلكترونيا كفواتير الهاتف والكهرباء، ويتم

اختيار العمدة الحاصل على أكثر الأصوات، ويصدر قرار بتعيينه هو ذاته من أمير المنطقة.

مهام العمدة:

١- الشؤون البلدية كافة للحي: فمعاملات المواطنين مسؤول عنها العمدة وعن متابعتها عبر نظام إلكتروني جديد قطعا لدابر الابتزاز.

ومتى تأخرت معاملة يتولى العمدة التعقيب والتأكد من سبب التأخير، ويتخذ الإجراءات المناسبة أمام أمانة البلدية بإقامة دعوى مستعجلة عليهم في ديوان المظالم، ويخطر المحافظ.

٢- الأحوال المدنية والإقامات ورخص العمل: يحتفظ العمدة بسجلات لجميع السكان مواطنين، أو وافدين، ويتأكد من إجراءاتهم الرسمية، ودفع الرسوم المقررة، والالتزام بالتعليمات الشخصية، والعناوين، وأرقام التلفونات، وطريقة الاتصال، والسن، والجنس (ذكر أو انثى) وغيرها من الإحصاءات التي تفيد في التخطيط لعدد المدارس والمستشفيات ومواقف السيارات ووسائل المواصلات العامة، بمعنى مركز إحصاء دقيق تستفيد منه جميع الجهات المسؤولة مثل المحافظة، والإمارة، والداخلية، والخارجية، ومكتب العمل، ووزارة التعليم العالي، والهيئة العامة للتدريب، وشركات الكهرباء، والهاتف لتقدير الأحمال.

ويحتفظ العمدة بخريطة للحي يبين فيها أنواع العقار (عمارة أو فيلا)، ومالكها، وساكنها، وحجمها، وذلك لتقدير الخدمات اللازمة من مياه ومجاري وكهرباء وهاتف وإنترنت.

والتأكد من تحصيل الرسوم الواجبة للخدمات، كما يحافظ على إيصال جميع الخدمات وما يتأكد من دفع جميع الرسوم.

وبناء على الإحصائيات السابقة يتصل بذوي الحاجات مثلا: العاطلين عن العمل ويحاول إيجاد عمل لهم سواء بإبلاغ الجهات المختصة، أو اعتمادا على علاقاته الخاصة.

وإذا كان في الحي مرضى مستديمين يعلم بأحوالهم ويتأكد من وصول العلاج الطبي لهم، سواء عن طريق التأمين الطبي، أو المستشفيات الحكومية أو الحصول على خصومات لهم من المشافي الخاصة.

ويطالب وزارة التربية بعدد المقاعد اللازمة للبنين والبنات، ويطالب وزارة الصحة بعدد الأسرة اللازمة للمرضى والأدوية لذوي الأمراض الدائمة وذوي الاحتياجات الخاصة.

ويكون لدى العمدة صندوق منضبط ماليا يورد ٢٠٪ من الزكاة الواجبة لهذا الصندوق، وأيضا يتقبل الصدقات والهدايا ويفرز كل صنف على حدى، ويعاد توزيعها وفقا لتنظيم دقيق للمحتاجين، ومن حلت بهم كوارث من الأصناف السبعة لمصارف الزكاة المعروفة.

ويأخذ العلم بأن الفقراء من الأديان الأخرى لهم نصيب تحت بند المؤلفة قلوبهم، أما الصدقات والهدايا فيخصص منها لمعونة تعليمية، أو علاج طبي، أو بطاقة تأمين صحي لمن يلزم، أو إصلاح شارع، أو كف أذى عن الحي.

والفائض عن طريق المحافظة يسلم للأحياء الفقيرة الأخرى في نفس المدينة.

فإذن النواة هي الحي في كل ما يخص شؤون المواطنين والمقيمين، حتى الحصول على تأشيرة الخروج والعودة عن طريق العمدة.

ولا بد أن تجعل كل إدارة من إدارات المدينة مكتبا لها في مقر العمدة بإمرته تسهيلا لمعاملات المواطنين وقطعا لدابر المماطلة والابتزاز.

يعين العمدة مساعدين له وفق الحاجة، ويعتمد النظام الإلكتروني المرتبط بجميع أجهزة الدولة.

٢- ممثلي مجلس الحي:

يختار مجلس للحي مكون من أحد عشر شخصا يجري انتخابهم على منوال انتخاب العمدة، منهم ثلاث سيدات متعلمات ينطبق عليهن نفس شروط اختيار العمدة.

مهمات هذا المجلس:

دراسة شؤون الحي البيئية والشخصية والطرقات واحتياجات الحي من رجال شرطة الآداب ورجال الأمن والمستشفيات والمدارس

والمساجد والحدائق، والاتصال بالناس وأخذ آرائهم بالطرق الحديثة وتلقي الاقتراحات ودراستها.

ويرأس هذا المجلس العمدة، ويقدم التقارير إلى المحافظة ومنها إلى الإمارة.

٣- ممثل الحي في مجلس المحافظة:

ينتخب الحي شخصا تنطبق عليه نفس الشروط يكون عضوا في مجلس المحافظة، فيمثل الحي في المحافظة: العمدة وممثل الحي في مجلس المحافظة.

٤- المحافظ:

بعد انتخاب العمد وممثلي الأحياء في المحافظة يجري انتخاب بين المنتخبين بحيث يكتب كل شخص اسمه واسم شخص من أعضاء مجلس المحافظة، ويحصر الاختيار في الاثنين الحاصلين على أعلى نسبة من الأصوات، ثم يعاد الانتخاب مرة أخرى بينهما، والحاصل على أكثر الأصوات يكون محافظا للمدينة.

مهام المحافظ:

يشرف على جميع عمد المدينة ويرأس مجلس المحافظة، ويشرف على جميع الأجهزة الحكومية في المدينة ويتابع أعمالهم، ويمثل المدينة في جميع الاجتماعات الحكومية على مستوى الدولة مع الوزراء، ويكون عضوا في مجلس المنطقة، ويتخذ من الإدارات العدد الكافي

الذي يتناسب مع حجم المدينة، ويعد تقريرا سنويا عما تم إنجازه في جميع المحافظة، ويتبع لحاكم المنطقة.

٥- حاكم المنطقة:

يعينه حاكم البلاد بعد أن يقدم ثلاثة أسماء لمجلس المحافظة، يتم اختيار الحاكم من بين الثلاثة في مجلس المنطقة بنفس الأسلوب السابق، فإذا تم الاختيار يرسل لحاكم الدولة الذي يصدر قرارا بتعيينه، ويشرف على جميع المحافظات، ويرأس مجلس المنطقة، وله كامل الصلاحيات في الاتصال بالحاكم والدواوين الرسمية والوزارات والإدارات المختلفة.

مجلس الشورى :

إن العضو الذي يمثل هذا المجلس يجب أولا أن تتحقق فيه العدالة المشروطة في الشاهد، وهي السلامة من الفسق وخوارم المروءة، كما يجب أن تتحقق فيه الأمانة في الدين، والدراية في الدنيا، وأن يكون قادرا على المشورة، وأن يكون متخصصا في جانب من جوانب الحياة، وأن يكون منتخبا من النقابات الوطنية المتخصصة.

وتختار هذه النقابات مجلس إدارة لها يدير شؤونها على أن تظل في نطاق تخصصها الإبداعي، وتعمل على تطوير تخصصها وتبقى بعيدة عن العمل السياسي، وتنتخب هذه الجمعيات ممثليها وممثلي المناطق في مجلس الشورى.

ومعلوم أن قرارات أهل الشورى ملزمة لقوله صلى الله عليه وسلم : "اتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذَّ شذَّ في النار"، لكن إذا استحكم الخلاف بين حاكم الدولة ومجلس الشورى رفع الأمر إلى هيئة محايدة، وللهيئة أو المحكمة الدستورية العليا أن تبطل أي قانون، أو لائحة إدارية تتعارض مع الشريعة.

ويخول مجلس الشورى بإجازة خطط التنمية وبرامجها، وإجازة الموازنات لجميع الوزارات عدا الدفاع وأجهزة الأمن الداخلية والخارجية (فهذه فقط بيد الحاكم)، ورقابة الصرف، ومناقشة الوزارات في برامج عملها، بحيث يتم تقييم الوزارة في ضوء التزامها بالأنظمة والقوانين عدا الأجهزة العسكرية.

ويكون من صلاحيات مجلس الشورى الموافقة على قرارات الدولة، وإجازة الرسوم والضرائب، ومناقشة المشاريع التي تزيد قيمتها عن مبلغ معين.

دواوين الندوة:

كان العرب قبل الإسلام يتشاورون في أمورهم على مستوى القبيلة والمدن، وقد اشتهرت دار الندوة بمكة، فكان يجتمع فيها ذوي الآراء ويدبرون أمورهم، فإذا استقر الرأي على أمر أخذوا به.

ونظرا لأن الشورى لا تكون إلا من القادر عليها فإن دار الندوة تكون فسيحة تتسع لأكبر عدد ممكن من المواطنين في كل منطقة.

ولها مهمتان:

١- تلقي آراء الناس من مؤسسات المجتمع المدني كالجمعيات وغيرها، والحضور متاح لكل فرد فيعبر كل عن رأيه، وهؤلاء أعضاء غير دائمين، أما الأعضاء الدائمون فهم أفراد من النقابات التي سبق ذكرها.

ويتولى الأعضاء الدائمون جمع الأفكار وتهذيبها وتطويرها، ثم إرسالها إلى دار الندوة المركزي لمزيد من التنقيح تمهيدا لتحويلها إلى مجلس الشورى، ويسمى هذا رأي الشعب.

٢- إقامة فرع لحلف الفضول في كل دار ندوة الذي قال عنه المصطفى: (لو دعيت إلى مثله في الإسلام لأجبت)، ومهمته تلقي ظلامات الناس، ويكون لديهم أجهزة متابعة ومحامون لتولي نصرة المظلوم تجاه الإدارات الحكومية بمختلف درجاتها، وعلى جميع تلك الدوائر الاستجابة لطلبات هذا الحلف- فالعدل أساس الملك-، وإن هذه الرقابة الشعبية لنصرة المظلوم حتى لا يبقى في المجتمع مظلوم.

أهل الاستنباط (المحكمة الدستورية العليا)

من الواجب وجود هذه الفئة بدليل قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ [النساء : ٨٣]

ومهمة هذا المجلس : مراجعة جميع الأنظمة والقوانين الحالية، والمقترحة للمستقبل والتأكد من عدم مخالفتها لأصول الدين والأدلة

القطعية الورود والدلالة، وتتألف هذه المجموعة من كبار علماء الدين الذين يمثلون جميع المذاهب الإسلامية.

اختيار الحاكم :

تختار العصبة الحاكمة (حزب أو جند أو عائلة) سبعة أشخاص يتصفون بالصفات المطلوبة من عدل وسمعة حسنة وعلم وسن لا يقل عمر كل واحد منهم عن (٤٥) عاما ولا يزيد عن (٦٠) عاما، وأن يحمل درجة البكالوريوس في علم من العلوم وأن يتقن لغة أجنبية واحدة، ثم يختار مجلس الشورى ثلاثة أشخاص من السبعة، ثم يقوم الحاكم باختيار واحد من هؤلاء الثلاثة. فيجمع بين اختيار الحاكم والعصبة الحاكمة، واختيار الشعب

واجبات الأمة :

كل حق في مقابله واجب، وهذه الحقوق التي أوجبها الإسلام للأمة على الحاكم، لابد وأن تقابلها واجبات على الأمة نحو الحاكم، وأهم هذه الواجبات هي :

١- النصح : قال صلى الله عليه وسلم: (الدين النصيحة. قلنا : لمن يارسول الله ؟ قال : لله ولرسوله ولكتابه ولأولي الأمر من المسلمين وعامتهم)[1] والنصح لأولي الأمر يتناول الإخلاص في إرشادهم، مع احترامهم وتوقيرهم والنصح لا يعني النقد، ولكنه

---

[1] رواه مسلم (٥٥) في الإيمان.

يعني التعاون على الخير، وقد يكون عن طريق كتاب، أو صحيفة، أو مجلس، بشرط خلوص النية، وأن يكون المقصود النصيحة لا الفضيحة.

٢- الطاعة في المعروف : قال صلى الله عليه وسلم : (السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وفيما كره مالم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) - رواه أحمد -

فالقوانين التي يسنها الحاكم للمصلحة العامة واجبة الطاعة مهما ضايقت الفرد، أو لم تعجبه، مثل : التسعير، أو قوانين العمل، أو المباني أو الصحة أو البلدية... إلخ؛ لأنها وضعت لمصلحة المجموع، فهي واجبة الطاعة والاحترام.

إذا فالمعارضة في المجتمع المسلم باللسان والقلم، ولا تكون بحمل السلاح، أو المظاهرات والإضرابات المضرة بالجميع، ففي دار الندوة يقال كل شيء.

جزيرة العرب

تشمل دول الخليج واليمن والأردن، فاليمن والأردن هما البعد الاستراتيجي لبقية دول جزيرة العرب. فحبذا لو تم تحويل مجلس التعاون الخليجي إلى مجلس تعاون جزيرة العرب.

ويبدأ دعم كل من اليمن والأردن بالخطوات التالية:

١- تسديد الدين العام لليمن والأردن على مدى خمسة أعوام.

٢- رفع أي حماية جمركية للصادرات اليمنية والأردنية دعما لاقتصادهم.

٣- معاملة الأردن واليمن كدول لها أولوية في الأيدي العاملة سواء في منح التأشيرات محددة المدة، أو رفع الضرائب عن المستقدمين منهم.

٤- معاملة رؤوس الأموال اليمنية والأردنية معاملة رؤوس أموال مواطني دول الخليج.

٥- دعم خطط التنمية في هاتين الدولتين خصوصا في القطاع الطبي والتعليمي.

٦- إنشاء بنك لتنمية الصادرات والواردات البينية بين جميع دول جزيرة العرب.

٧- ربط جميع دول جزيرة العرب بالخطوط الجوية والبحرية والقطارات والربط الكهربائي.

٨- إشراك كل من اليمن والأردن في قوات درع الجزيرة.

مراجع الكتاب

عوامل السعة والمرونة في الشريعة الاسلامية" للدكتور يوسف القرضاوي

إعلام الموقعين لابن القيم

المستدرك للحاكم

سنن أبي داود

سنن الترمذي

مسند الإمام أحمد

السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لأحمد بن تيمية

من توجيهات الإسلام للشيخ شلتوت

الصحوة الاسلامية.د. يوسف القرضاوي

سنن النسائي

صحيح البخاري

صحيح مسلم

سنن ابن ماجه

تفسير آيات الأحكام للسايس

ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده د. يوسف القرضاوي

مسند أبي حنيفة

المقاصد الحسنة للسخاوي

شعب الإيمان للبيهقي
الأدب المفرد للبخاري
الطبقات الكبرى لابن سعد
صحيح ابن حبان
ذم الغيبة والنميمة لابن أبي الدنيا
جامع البيان للطبري
أسد الغابة لابن الأثير
التَّفْرِقَة بَيْن الْإِيمَان وَالزَّنْدَقَة " للغزالي
فتح الباري لابن حجر
التوحيد لابن خزيمة
مصنف ابن أبي شيبة
تاريخ الطبري
الخراج لأبي يوسف القاضي
إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن أحمد الغزالي
مقدمة ابن خلدون
الطرق الحكمية في السياسة الشرعيةلابن القيم الجوزية
المحلى بالآثار لابن حزم
نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه
أمالي ابن بشران

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
خصائص الثقافة العربية والاسلامية	٩
مفهوم الخلافـــة	١٤
الانفصام بين الناس وبين العلماء	١٥
التيارات الفكرية والثقافية	١٧
خطر التفرق والتمزق	١٩
القطيعة بين التيارات الثقافية والسلطة الحاكمة	٢٠
العلمانية والدين	٢٣
مفهوم الدين في الإسلام	٢٥
توضيح بعض المفاهيم والمصطلحات	٢٧
مفهوم الشرك الحقيقي	٢٧
وظيفة الحسبة	٣١
قضية التكفير	٣٢

مفهوم الكفر والجاهلية في الإسلام	٣٤
المفهوم الحقيقي للحرية	٣٧
حرية الرأي	٤٠
مفهوم المساواة في الإسلام	٤٣
مفهوم تكافؤ الفرص	٤٥
نظام الحكم والخلافة	٤٦
العصبية الطائفية	٥٢
مفهوم الراعي والإمام	٥٤
النزاع حول القوة	٦٢
خطاب الرأي العام	٦٦
واقع الإعلام العربي	٦٧
المشكلات الاجتماعية	٦٩
في سبيل الإصلاح	٧٥
الإصلاح الديني	٧٥
إصلاح التعليم الديني	٧٦
الإصلاح الاقتصادي	٧٩
الإصلاح الاجتماعي	٨٦

التكافل بين الأجيال	٨٩
فقه التكافل الاجتماعي	٩١
الإصلاح السياسي	١٠٠
الحرية المدنية	١٠١
الحرية الدينية	١٠١
حقوق الإنسان	١٠٢
مجلس الشورى	١١٨
دواوين الندوة	١١٩
أهل الاستنباط (المحكمة الدستورية العليا)	١٢٠
اختيار الحاكم	١٢١
واجبات الأمة	١٢١
جزيرة العرب	١٢٣
مراجع الكتاب	١٢٤
فهرس المحتويات	١٢٥

طبع بمطابع

إسلام للاستيراد والتصدير
طبع - نشر - توزيع
القاهرة - المنطقة الصناعية - العباسية
تليفون وفاكس: ٥٥٨ ٦٧٠ ٢٤ ٠٠٢٠٢

إن الفتنة التي تحياها الأمة العربية والإسلامية طال أمدها، واشتد خطرها، وكلما ازداد تجاهل أسبابها والتعامي عن دوافعها كلما تفاقمت حتى أصبحت كالدائرة يفضي بعضها إلى بعض، وتزداد قوتها ويشتد خطرها كلما اقتربنا من المركز.

ولقد حذر ﷺ من فتنة الدهيماء، ولا أحسب إلا أننا مقبلون عليها، بكل النذر تحذر منها، وجميع الظواهر تشير إلى اقترابها.

وما دفعني إلى كتابة هذا الكتاب - والله يشهد على ما أقول - إلا حب النصح، وصدق الكلمة، وإرادة الخير، فإن الألم يعتصر قلبي، ويملأ نفسي على واقع أمتنا ومصيرها الذي تسير إليه.

الدكتور محمد عبد الله الخطيب